الجمعية العامة

الدورة التاسعة والأربعون
١٣ الى ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٠

مانيلا ، الفيليبين

منظر عام لمانيلا : يمينا ، مركز المؤتمرات

منصة الشرف

من اليسار الى اليمين : السيد بوغارين مدير المكتب الوطني للتحرّي بمانيلا ونائب رئيس المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ــ انتربول ، السيد ارّيكه فرنندو رئيس المحكمة العليا في الفيليبين السيد بيرسون رئيس المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ــ انتربول ، السيد ماركوس رئيس جمهورية الفيليبين ، السيدة ماركوس وزيرة الشؤون الاجتماعية في الفيليبين وحاكمة مانيلا ، السيد بوسار الامين العام للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ــ انتربول .

جلسة افتتاح احتفالية

عقدت الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ــ انتربول دورتها التاسعة والأربعين ، من الـ ١٣ الى الـ ٢١ من تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٠ ، في مانيلا (الفيليبين) ، في «المركز الفيليبيني للمؤتمرات الدولية» .

وكان للجلسة الافتتاحية شرف حضور فخامة فرديناند ا . ماركوس رئيس جمهورية الفيليبين ورئيس وزرائها ، وحضور السيدة ايملدا روموالديز ماركوس وزيرة الشؤون الاجتماعية وحاكمة مانيلا ، اللذين استقبلا بعزف النشيد الوطني .

وألقى كلمة الافتتاح ، امام الشخصيات الفيليبينية المرموقة ومندوبي البلدان الممثلة ، مدير «المكتب الوطني للتحري» (المكتب المركزي الوطني للانتربول) معالي السيد جولي ر. بوغارين ، وفيما يلي نص الكلمة :

اسمحوا لي ان اقول لكم باسم زملائي الفيليبينيين أنني ارحب بكم جميعا في بلادنا التي نفخر بجمال مناظرها ، كما ستلاحظون سريعا . ونحن اكثر فخراً بعاداتها وتقاليدها . فالزائر الوافد الى جزرنا يعجب من ضيافة شعبنا ومودته . انه شعب لا يأكل ليحيا وحسب ، بل يجد في مقاسمة الخبز والمشاركة على طعام الارز والوجبات البسيطة رمزا للاخاء وتقوية للشعور بوحدة الحال . وهذا المغزى هو الذي يغفل عنه المراقبون الاجانب عندما يحكمون على قيمنا وعاداتنا . وهو أحرى بالرد الى عقدة الغير المحسوبة علينا من ان يعتبر عائقا بوجه التقدم ، كما يرى الاجانب . ونحن

شعب ذواق للفنون ، يستمتع كثيراً بالغناء والرقص والمسرح . فلا يفاجأن احد اذ يلاحظ ان الفنون عندنا اصبحت يفوح منها اكثر فأكثر عطر محلي ، لاننا نشهد اليوم يقظة سليمة للروح القومية التي تنشّط سيرورة التنمية . لكن هذا لا يعني من جانبنا العصبية الضيقة ، فقد سارعنا الى تبني فنون الغرب وبعض عاداته في التفكير دون ان نترك ما هو من عندنا . وانما يستند هذا الاجتماع الى هذا الموقف اساسا .

ويلقى المجتمع الفيليبيني مثلما يلقى غيره في البلدان الاخرى من منافع التحديث ومضاره . لكن ، مهما عظمت رغبتنا في ان يكون الوضع غير ما هو ، يتوجب علينا ان نجابه الاجرام وتزايد عدد المخالفات القانونية . وكثيراً ما تتجاوز هذه الافعال حدود الدول ذات السيادة ، فلهذا يجب علينا ان نصب جهودنا في سبيل تلافيها ومعاقبتها ، بفضل التعاون . وهذا هو بالفعل سبب وجود هذا الاجتماع .

فيجوز القول اننا نخوض نضالاً عالمياً من اجل اعادة الامن الدولي وحماية كل شعوبنا الراغبة في احلال السلام والأمن ، المناضلة بأشكال مختلفة من اجل البقاء على كوكب ، يجب ان نعمل جميعا على صونه اذا اردنا استمرار الجنس البشري . وعلى نحوٍ اعمق ، اننا نشارك في نضال غايته ان يبقى البشر انسانيين وان نحافظ على قيمنا الخلقية الصخرة التي عليها يرتكز آخر الامر كل وجود له معنى .

ولكن ربما وجب عليّ هنا ان اهيب بكم الى تذوق بلادنا وشعبنا ، حتى اثناء هذا المؤتمر الذي نتبادل فيه الافكار ونكد في العمل . وذلك لان تفهم الثقافات المتباينة لا يتحصل ، بعد كل حساب ، من مؤتمرات جادة وحسب ، بل ايضا من التعاطف مع ثقافة اخرى في ملاحظتها وادراكها .

واسمحوا لي ان اقول لكم مجدداً : أهلاً بكم جميعاً وسهلاً !

والقى فخامة السيد فرديننـد أ. ماركوس رئيس جمهورية الفيليبين ورئيس وزرائها الخطبة التالية :

مما يسترعي الانتباه ويرتدي الاهمية ، على ضوء الاحداث الاخيرة التي وقعت في بلادنا وفي انحاء اخرى من العالم ، ان تكونوا قد اخترتم الفيليبين مكانا لعقد الدورة التاسعة والاربعين لجمعيتكم العامة . فقد وجدنا انفسنا نشتبك — ولو متأخرين — في صراع مع اشكال الاجرام الدولي ، من اعمال الارهاب حتى جرائم الغش الدولية والاتجار غير المشروع بالمخدرات .

فكان ذلك لشعبنا تعريفاً قاسياً بالاجرام الدولي . نعم ، كانت حكومتنا قد توقعت ان يصل هذا الوباء يوما الى شواطئنا ، ولكن عندما وصل الينا اخيرا

مشهد لقاعة المؤتمرات

فهمنا بغاية الوضوح ضرورة التعاون الدولي في النضال العالمي ضد الاجرام .

لقد ظهر من الأعمال الارهابية التي جرت مؤخرا في مدينة مانيلا أن هناك روابط ، لا يمكن نكرانها ، بين المجموعات الارهابية التي تنشط في بلدنا ومنظمات وأفراد في الخارج . وتوصلنا الى كشف من كانوا يعملون في تلك المنظمات ، فقدموا لنا طوعاً البرهان على الطابع الدولي لتلك الجرائم . وستظل حكومتنا تتصرف بالتأني تجاه المعارضة السياسية ، لكننا لن نألو جهداً في استئصال فرعها الاكثر شراسة — الارهاب . اجل ، نحن لا نجهل ان بعض اشكال الجنوح ، كالارهاب مثلا ، تعود بجذورها الى الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في بلد ، لكننا نعي ايضا ان الاشرار الذين يقترفون هذه الافعال ، يجهلون حدود الدول ولا يحترمون أية سلطة شرعية قائمة ويتمادون في عدم اكتراثهم قطعا ازاء التوق الى السلام والاستقرار العام عند كافة شعوب العالم .

والارهاب ، اذ يعتمد اساليب مثل اقتناص رهائن او القاء قنابل بصورة طائشة ، قد تمكن ، هذه السنوات الاخيرة ، من تمزيق كل الاتفاقيات الدولية تقريبا . ولكن بالرغم مما يعلنه الارهاب في اكثر الحالات ان هدفه هو رفع مظلمة ما اجتماعية سياسية ، حقيقية او متخيلة ، لا يزال بعيدا عليه احراز انتصار محسوس على المستوى الدولي . فهو بدلاً من ذلك لم يجلب سوى التخريب والاضرار والقتل . فما نجح الارهابيون إلّا في توسيع الشقة الفاصلة بينهم وبين من يدعون حمايتهم او كسبهم لقضيتهم . وبسبب ما يقترفون من افعال الحماقة والعنف ، قطعوا كل سبيل الى تفهم ما كانوا يدعون تبنيه من القضايا . اذ انهم باعتمادهم على العنف لوثوا شرفهم وشرف القضايا التي يمثلونها — ايا كان في البداية تبرير هذه القضايا من الوجهة الاخلاقية .

لكن أكثر ما يربك بشأن الارهاب هو اننا ، حتى الآن وقد تمكنا من تحديده كمشكلة وحصره كماً ونوعاً ، ما زلنا مقصرين عن ايجاد حل عملي له . ومن الراجح ان جزءا من صعوبة وضع صيغة للحل يكمن في واقع ان ميولنا السياسية والعقائدية متفارقة وعلى منوالها تفترق آراؤنا في الارهاب ونظرنا فيه — ارضية عليها يزدهر الارهاب . اذ ان الارهاب — بصرف النظر عن نواياه المعلنة واهدافه — ظاهرة فوضوية يعتمد في لعبته على مناهضة بعض الحكومات والدول لبعضها الآخر . فقد تجد أمة نفسها تارة ضحية احدى العصابات الارهابية وطوراً بالغة الرفق بمجموعة مماثلة . وان حكومة تقلل هيبتها لدى المجتمع الدولي بسبب تقاعسها امام تحدي الارهابيين لسلطتها لا تستطيع ان تتوقع لنفسها إلّا ان تقع بصورة دورية ضحية لمثل تلك الافعال .

فيجب طبعا ان نحاول دائما تشخيص واستئصال الاسباب الاساسية للخلاف السياسي والاجتماعي . ويجب ان تتيقن الحكومات جميعها بأن الخلافات مجرد ظواهر ناجمة عن مشكلات عميقة الجذور في كل من مجتمعاتنا ، وانها انعكاس عند قطاع اجتماعي معين عن شعوره بالغبن ، الواقع به او المتوهم ، في مجالات رئيسية : بدءاً من انعدام الفرص الاقتصادية وانتهاء الى انعدام حرية التعبير السياسي . ويجب على الحكومات في كل بلاد ان تتعلم بطريقة ما كيف ترضي هذه الاصوات المعارضة واهم من هذا ان تتخذ تدابير لمعالجة القضايا التي تنادي بها هذه الاصوات . هذا هو النهج العملي الوحيد من اجل التوصل الى حل دائم لمشكلة الشقاق الاجتماعي .

بيد انه ، حين يتجاوز الشقاق الاجتماعي — كالارهاب — حد المعقول ، حين يختار طريق العنف ، حين يتمادى في تصلبه متصرفا على هواه مع ايذاء الشعب والسلطة القائمة بصورة قانونية ، عندئذ يجب على الحكومات ان تتصرف بحزم تجاه الارهاب ، اذ ان القضية كما يصفها بدقة الارهابيون انفسهم هي معركة حياة او موت . لان اصحاب العنف لا يعيرون الحوار كبير قيمة او لا يقدرونه اطلاقا . وان استخدموا المحادثات والمفاوضات فمن اجل مكسب ما آجل او عاجل لخطتهم . فلا وساطة مع الارهاب إلّا مؤقتة . ومن ثم ليس للحكومات الحق وحسب بل عليها ايضا المسؤولية الشرعية ان تبذل كل جهد وان تستخدم كل وسيلة متاحة من اجل مكافحة الارهاب والقضاء عليه .

ولكن ينبغي ايضا ان تجعل الظروف الدولية حياة الارهابيين عسيرة . بيد ان تطور وسائل النقل والاتصال قد زادت قدرة ما لديهم من اسلحة . وبالرغم من صدور ادانة للارهاب رسمية من قبل الحكومات المسؤولة ، فان الاحداث الاخيرة تبعث على الشك في جدية بعض الامم في مكافحتها الارهاب الدولي . اذ لا يستطيع الارهابيون ان يقدموا على اقتراف جرائمهم الشنيعة في بلاد ما إلّا اذا كان لهم في بلاد اخرى قاعدة مأمونة يلقون فيها الملاذ والامداد .

ويظهر ان الحملة العالمية على الاتجار غير المشروع بالمخدرات مصابة ايضا بآفة انعدام الاتفاق في الرأي والتعاون . فقد بلغ الاتجار غير المشروع بالمخدرات، ابعاداً هائلة حقا ودولية ، بسبب ما تبديه بعض الحكومات من تساهل في معالجة المشكلة داخل حدود بلادها . اذ ان دوائر المكافحة عندنا تمكنت من جمع معلومات تفيد ان الفيليبين اصبحت مرسى كبيراً للسفن المتناوبة على ترحيل المخدرات الصادرة عن البر الآسيوي . واخطر من ذلك ما تسلمنا من تقارير عن ان بعض المجموعات الارهابية ماضية بنشاط في هذه التجارة السرية ، متخذة اياها وسيلة لتمويل اعمالها على الأرجح . لكن ، وان بدت مشكلة المخدرات مضاهية بحجمها لمشكلة الارهاب ، فلا شك اننا قد نجد أيسر علينا بكثير التوصل الى عمل موحد في مكافحة الاتجار غير المشروع

بالمخدرات . اذ ، خلافا لما هي الحال في الارهاب الذي تشوبه عناصر عقائدية او سياسية ، لا يمكن ان يوجد في مسألة المخدرات المحظورة اي اكراه للضمائر . فضررها بديهي لا موضع للنزاع فيه ، وقد كثرت البراهين على ما لها من آثار هدامة على الافراد وعلى المجتمعات . وغني كذلك عن البيان ما لها من قدرة على الافساد . ومع ذلك نجد ، حتى في هذا الصدد ، نفس التردد من جانب بعض الحكومات ونفس التقاعس عن جمع امرهم والعمل الحاسم في القضاء على المشكلة .

وربما كان هذا الواقع هو الذي يجعلنا نضع الآمال الكبيرة في الانتربول كأداة فعالة ، لا يرقى الشك الى نزاهتها في النضال ضد الاجرام الدولي . فينبغي علينا ، نحن راسمي السياسات الذين نماحك في دقائق العلاقات الدولية ، ان نتلقن بعض الدروس من الانتربول . فقد برهنت هذه المنظمة طيلة اكثر من نصف قرن كيف ينبغي ان يمارس التعاون الدولي .ولم يقعدها ابداً عن العمل ما يلم بها من ضيق بسبب ما يثار من الشكوك حول رسالتها التي ثابرت على ادائها طيلة تلك السنين بما يستدعي الثناء . ولذا فنحن ننتظر من الانتربول عظيم الانجاز ، راجين لها ان تستمر في عملها رادعا فعالا بوجه الاجرام الدولي ، وان تسهم جمعية مانيلا هذه في توثيق التعاون بين الامم لان فيه وحده ضمانة نجاحها .

ألا فشكراً لكم وطاب نهاركم .

ثم ألقى السيد كارل ج . بيرسون رئيس المنظمة على الجمعية العامة الخطبة التالية :

صاحب الفخامة سيدي الرئيس ، سيدتي المواطنة الاولى ، حضرات المندوبين الافاضل ، حضرات الضيوف الكرام ، سيداتي ، سادتي ،

باسم المنظمة الدولية للشرطة الجنائية — انتربول ، اقدم الشكر لفخامتكم ، سيادة الرئيس ، ولحكومة الفيليبين على دعوتكم ايانا الى هنا لعقد الدورة التاسعة والاربعين لجمعيتنا العامة .

اننا جميعا بغاية السرور بان اتيحت لنا الفرصة لزيارة بلادكم والتعرف على الشعب الفيليبيني . فقد سمعنا كلنا بجمال البلاد وما طبع عليه شعبها من مودة وها قد توفرت لنا الآن مناسبة لنشهد ذلك بأنفسنا .

قبل ان اغادر بلادي ، السويد ، عكفت على المطالعة حول المدينة الشرقية الساحرة مانيلا ، وروعة الغروب فوق جون مانيلا ، والعديد من المواقع السياحية الشيقة في الجبال الخضراء والوف الجزر . وقرأت ايضا ان اطيب الذكريات التي قد احملها من زيارتي للفيليبين ستكون على الأرجح عن الفيليبيين انفسهم ، عما فطروا عليه من روح الضيافة وحب الفنون وابتهاج بالحياة ، ما يجعلهم من اغنى شعوب العالم وداً واقربهم الى القلوب . فانا واثق ، يا صاحب الفخامة ، اننا سنعود كل الى وطنه مزودين بالعديد من الذكريات السارة عن اقامتنا هنا . ونعلم منذ الآن ان «مابوهي» ليست مجرد كلمة بل تمثل كل ما يتضمنه الاستقبال الفيليبيني من حفاوة وتكريم .

كثيرون بيننا قدموا من بلاد بعيدة جداً وربما يجهلون مقدار الكوارث التي تنتابكم بها احيانا قوى الطبيعة . اقصد هنا العواصف المدارية وعلى وجه الخصوص التيفو آرينغ الذي اجتاح بلادكم في الاسبوع الفائت . اذ قيض لي ان ارى بأم عيني الاضرار الفادحة التي يسببها مثل هذا التيفون ، من فيضان واسع النطاق واتلاف لحقول الارز وتخريب للطرق والمباني وليس بأقل هولاً من كل ذلك ما قاساه الوف الناس من آلام ومصاعب . وقد تمكنا من معرفة ما بذلتم من جهود ، يا سيادة الرئيس ، في اغاثة ضحايا هذه النكبة والتخفيف من نتائج الخراب .

اتسمحون لنا ، سيادة الرئيس ، ان نفسر حضوركم هنا اليوم بأنه اشارة الى ما تولونه انتم وحكومتكم من اهتمام بالتعاون الدولي ، وفي هذا المقام بالتعاون الدولي للشرطة والانتربول ؟

فالانتربول هي اليوم واحدة من اهم المنظمات الدولية في العالم . اذ اصبح عندنا اليوم ١٢٦ بلداً عضواً وستبت هذه الجمعية العامة بشأن طلبات العضوية الواردة من اربعة بلدان اخرى سبق ان قبلت لجنتنا التنفيذية طلباتها . وعندئذ يرتفع بهذا عدد البلدان الاعضاء الى ١٣٠ ونعتبر هذا دليلا على اهمية الدور الذي تؤديه الانتربول داخل المجتمع وعلى ما لها من قيمة عند الحكومات والشعوب في هذا اليوم وهذا الجيل .

وكلما ازداد عدد البلدان المساهمة بنشاط في التعاون الدولي سهل التقيد باهداف وروح القانون الاساسي للمنظمة ، لا سيما «تأمين وتنمية المساعدة المتبادلة على اوسع نطاق بين كافة سلطات الشرطة الجنائية ضمن الأنظمة المرعية في مختلف البلدان وبروح البيان العالمي لحقوق الانسان» .

لكننا لا نريد فقط ان يزيد عدد البلدان الاعضاء لنوسع نطاق الشرطة ، بل نريد ايضا ان تتحسن نوعية هذا التعاون . واذا اريد للنوعية ان تتحسن وجب من جانب الحكومات ارادة واعية ايجابية للمساهمة الكاملة في مكافحة الاجرام الدولي .

وهنا نكرر القول ان الاحصاءات تبين تزايد الاجرام على الصعيدين الوطني والدولي . فيجب ان يقوم عملنا على جعل التعاون الدولي اكثر فعالية في مجال المكافحة .

وبما ان ميزانية الانتربول ومواردها محدودة ، يتعذر علينا ان نغطي فعليا وبصورة ناجعة نطاقا واسعا من المهام . فيتوجب علينا تركيز جهودنا على النطاق الذي هو سبب وجودنا اصلا ، اي توثيق التعاون العملي اليومي بين دوائر المكافحة . واذا استطعنا الاستمرار في تحسين فعاليتنا في هذا النطاق سنكون قد قطعنا شوطا طويلا باتجاه تحقيق امنيتنا

المهنية ، ألا وهي ان نكون على الصعيد الدولي بمستوى الفعالية في عملنا على الصعيد الوطني .

وفي جدول اعمالنا المقترح عدد من البنود الهامة اذكر الآن بعضها .

اشرت فيما تقدم الى ان الانتربول منظمة دولية هامة ، مقبلة قريبا على ان يكون عدد اعضائها ١٣٠ بلداً . لقد استنتجنا من ادراكنا لهذا الواقع ضرورة التفاوض من جديد مع الحكومة الفرنسية في موضوع الاتفاق الحالي الخاص بمقرنا ، اذ ان سكرتاريتنا موجودة في فرنسا . وذلك لانه يلزمنا ان نتمتع حقا بوضع منظمة دولية كي نتمكن من أداء عملنا بدون تقييد . وتشير الدلائل الى ان الحكومة الفرنسية راغبة في منحنا هذا الوضع . فيبقى امامنا ان نفاوض هذه الحكومة في عدد من المسائل الهامة ، وعندنا شعور بأن سيحالفنا النجاح .

وفي موضوع الاجرام سنناقش مسائل مثل الاتجار غير المشروع بالمخدرات — الذي لا يعطي بوادر انحسار بل يستمر يفتك بمجتمعاتنا ويهدد مصير شبابنا — وأمن الطيران المدني ، والتحقق من هوية ضحايا الكوارث ، وجرائم العنف ، وتلافي الاجرام .

ونأمل يا صاحب الفخامة ان تكلل هذه الجمعية العامة بالنجاح ، فان التسهيلات المقدمة لنا هنا في مانيلا تسهم الى حد بعيد في ضمان هذا النجاح ، فاقدم لكم شكري على ذلك عنا جميعا .

وسيعني نجاح الجمعية العامة ان الانتربول تستطيع مساعدة الحكومات والمجتمعات بصورة أكثر فعالية ، ان لم يكن على ازالة تامة ، فأقله على الحد كثيراً من الآلام والمآسي التي يسببها الاجرام للعديد من افراد الناس ، وكذلك الاضرار التي يلحقها بالمجتمع قاطبة .

وشكراً لكم .

في ختام هذه الخطب اعلن رئيس الجمهورية رسميا افتتاح الدورة التاسعة والاربعين للجمعية العامة .

انضمام بلدان جديدة

دعيت الجمعية العامة لابداء الرأي في انضمام بوتسوانا وجيبوتي وزمبابويه وغينيا الاستوائية . وشرح مندوبو هذه البلدان امام الجمعية العامة الاسباب التي دفعت حكوماتهم الى طلب الانضمام الى المنظمة الدولية للشرطة الجنائية — انتربول .

فعرضت هذه الترشيحات على الجمعية للتصويت فحصلت النتائج التالية :

بوتسوانا :	الاصوات المؤيدة	٧٧
	المعارضة	لا شيء
	الممتنعة	لا شيء
جيبوتي :	الاصوات المؤيدة	٧٢
	المعارضة	٣
	الممتنعة	٢
زمبابوي :	الاصوات المؤيدة	٧٥
	المعارضة	١
	الممتنعة	١
غينيا الاستوائية :	الاصوات المؤيدة	٧٧
	المعارضة	لا شيء
	الممتنعة	لا شيء

مندوب بوتسوانا

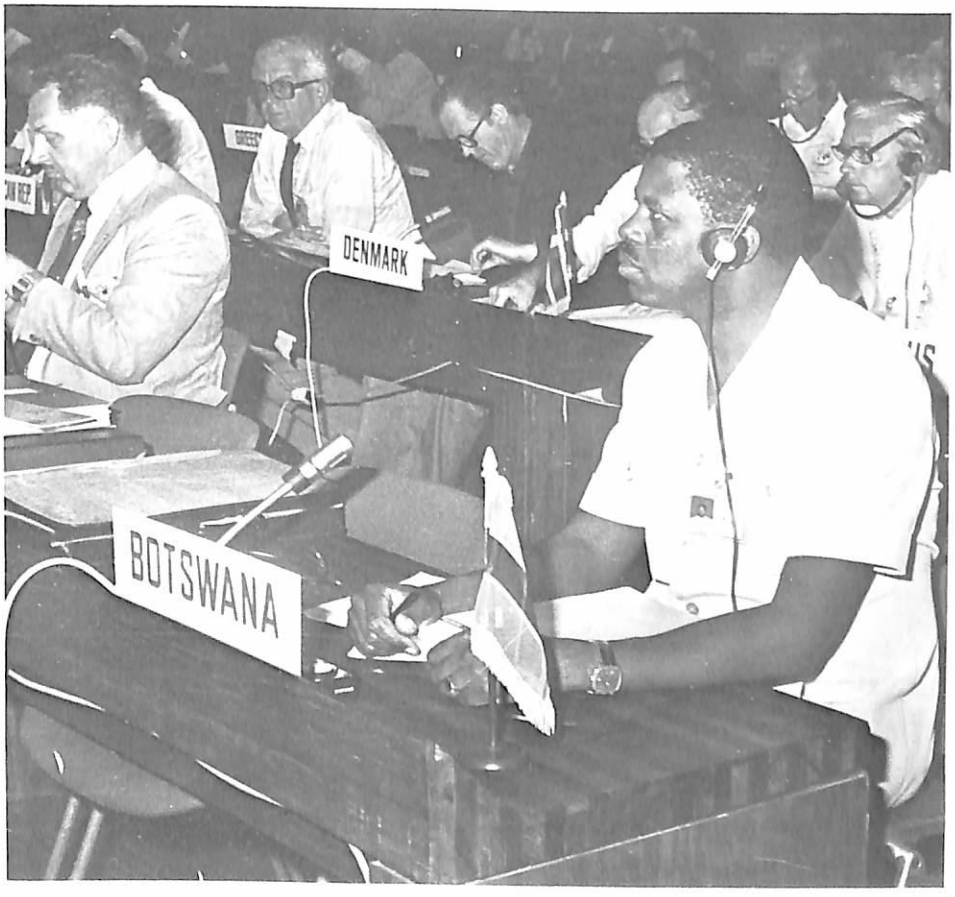

تقرير عن النشاط

المحتويات :

- العلاقات مع البلدان الاعضاء
- اجتماع اللجنة التنفيذية
- شؤون الاجرام الدولي
- مخدرات خطرة
- الدورات والندوات والدراسات
- المجلة الدولية للشرطة الجنائية
- العلاقات الخارجية
- وسائل النشاط

يعرض الامين العام تقريراً عما حققته المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ــ انتربول وعن امانتها العامة خلال الفترة الواقعة بين ايلول / سبتمبر ١٩٧٩ (تاريخ الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة) وتشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٠ (تاريخ الدورة التاسعة والاربعين للجمعية العامة) .

غير ان بعض الاحصاءات تستند الى فترة مختلفة قليلا مذكورة في كل حالة .

• العلاقات مع البلدان الاعضاء

بعد ان وافقت الجمعية العامة على انضمام جمهوريات بوتسوانا وجيبوتي وزمبابوي وغينيا الاستوائية ، اصبح عدد البلدان الاعضاء في المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ــ انتربول ١٣٠ ولكن بعد ان قرر البرازيل الانسحاب .

وعقدت عدة مؤتمرات خلال العام ، هوذا ترتيبها :

ــ من ٣٠ كانون الثاني/يناير الى اول شباط/فبراير ١٩٨٠ ، في مقر المنظمة ، المؤتمر الاقليمي الاوربي التاسع ؛

ــ في مطلع نيسان/ابريل ١٩٨٠ ، في دكار (السنغال) المؤتمر الاقليمي الافريقي السابع ؛

ــ في ١٠ و ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ، في مانيلا (الفيليبين) المؤتمر الاقليمي الآسيوي السادس .

وفد غينيا الاستوائية

وفد زمبابوي

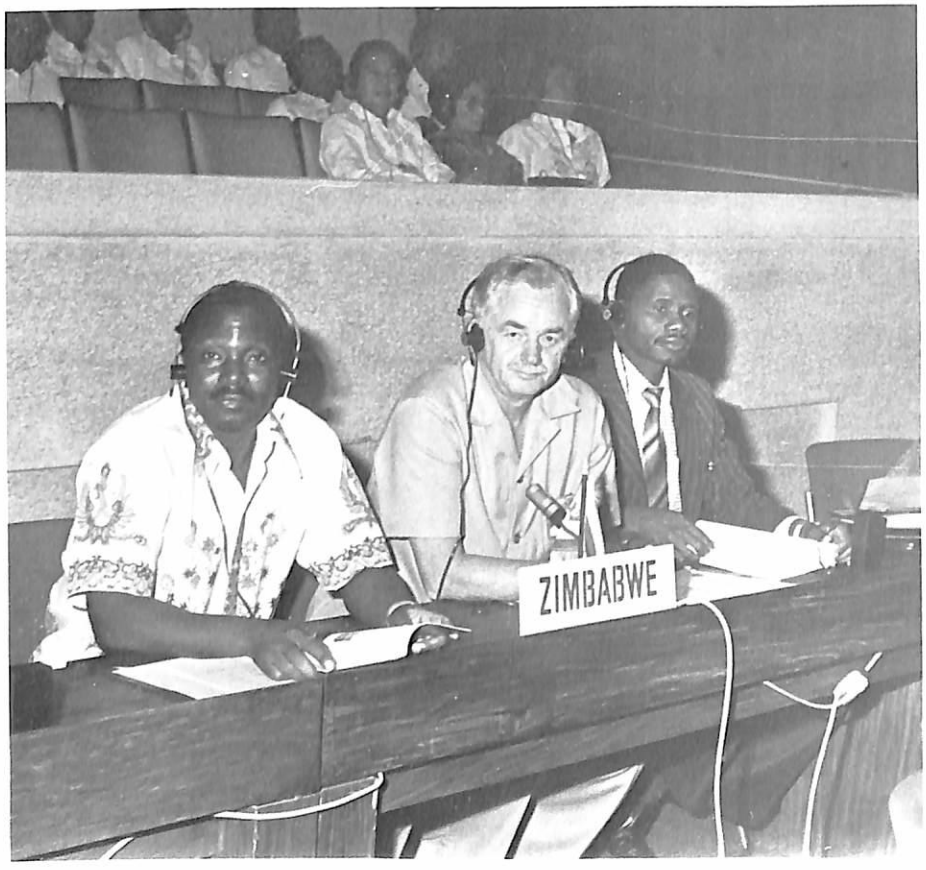

• اجتماع اللجنة التنفيذية

اجتمعت اللجنة التنفيذية في مقر المنظمة من ٩ الى ١٣ حزيران/يونيو ١٩٨٠ ، ونظرت في مسائل عديدة ذات صلة اما بالشؤون الادارية او بسير العمل او بالمبادىء .

ونظراً لأهمية القرارات الواجب اتخاذها بشأن اقامة المبنى الجديد للمقر واجراء مفاوضات حول تعديل الاتفاق الخاص بالمقر (انظر هذا العنوان) ، عقدت اللجنة التنفيذية اجتماعا استثنائيا في سان ــ كلو يومي ١٨ و١٩ ايلول/سبتمبر ١٩٨٠ ، واجتمعت ايضا في ١٢ تشرين الثاني ١٩٨٠ .

• شؤون الاجرام الدولي

النضال ضد الاجرام الدولي هو سبب وجود المنظمة ، وله يكرس كل من المكاتب المركزية الوطنية والامانة العامة العناية الدائمة .

يجب ان تبدأ المكاتب المركزية الوطنية تستخدم اعتباراً من ١٩٨٠ وتبلغ الى الامانة العامة قبل اول نيسان/ابريل ١٩٨١ الصيغة الجديدة التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الثامنة والاربعين (نيروبي ، ١٩٧٩) ، من اجل جمع احصاءات الأنشطة .

عالجت الأمانة العامة عدداً من القضايا اكبر مما عالجته في العام الماضي .

اشاع المجرمون خمس عشرة طريقة للتنفيذ بين اول حزيران/يونيو ١٩٧٩ واول حزيران/يونيو ١٩٨٠ .

تتوزع أنشطة الأمانة العامة على النحو التالي :

ــ ٤٣ ٩١٣	قضية درست ؛
درست؛	
ــ ٥١٣	شخصا اصدرت بشأنهم معلومات بصورة نشرات تبليغ ؛
ــ ١٩٦	منشوراً بشأن مسروقات تم توزيعها ؛
ــ ٢٧٦	مجرماً تحققت الامانة العامة من هويتهم ؛
ــ ١٨٠٦١	اشعاراً بلّغت الى المكاتب المركزية الوطنية .

نشرت صيغة جديدة تتّبع في وصف التحف الفنية المسروقة ، تتميز بأنها تمكن غير الاخصائيين من اعطاء وصف مفصل جداً عن هذه التحف .

ونشر ايضا كتيب اعلامي بشأن الاستدلال على المتفجرات كما نشرت لثالث سنة على التوالي دراسة عن مشكلات احتجاز الرهائن الوارد بشأنها بلاغ الى الأمانة العامة .

مندوبان من الفيليبين

وبذلت أنشطة عديدة في مجال مكافحة الأعمال غير المشروعة ضد الطيران المدني .

وأخيراً ، قد اصبح واضحاً من السنوات الأخيرة وعلى الأخص منذ الندوة التي كرست لأعمال التدليس ، ان متطلبات العمل ما زالت كبيرة في مجال ما اصطلح على تسميته بـ «الاجرام بستار الاناقة» . وقد ازداد عمل الفريق المتخصص في ملاحقة هذا الشكل من الاجرام ، عما كان عليه عام ١٩٧٩ .

• مخدرات خطرة

اعادت شعبة المخدرات أخيراً تنظيم عملها بغية مواجهة مسؤولياتها العديدة والمتنوعة على نحو أفضل .

أدى ضباط الارتباط الاوربيون الستة ٣٢ مهمة وزاروا المكاتب المركزية الوطنية والدوائر المتخصصة في مناطقهم . ونفذت بالاضافة الى ذلك مهمات عديدة في اطار القضايا الخاصة .

نفذ ضابطا ارتباط امريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي مهمة كل في منطقته . ونفذ ضابط جنوب شرقي آسيا ، ومقره في بانكوك ، عدة مهمات في منطقته .

عالجت شعبة المخدرات ، في فترة ما بين اول حزيران/يونيو ١٩٧٩ واول نظيره من عام ١٩٨٠ ، ٢٤ ٦٣٤ قضية أي بزيادة خفيفة نسبة الى العام السابق (٢٤ ٤٢٤) .

توقف اصدار الجداول الاجمالية الشهرية واستعيض عنها بنشرة اعلامية حول المخدرات ، نصف شهرية ، تصدر باللغات الاربع المعتمدة في عمل المنظمة ، وتوزع على كل البلدان الاعضاء . وقد ابدت دوائر عديدة متخصصة رضاها عن هذا الابتكار .

ثابرت الأمانة العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ــ انتربول وأمانة مجلس التعاون الجمركي على اجتماعاتهما المألوفة ، العائدة بالنفع على كلتا المنظمتين المحافظتين على ترابط وثيق .

أعد من اجل الجمعية العامة تقرير عن الحالة العامة للاتجار غير المشروع بالمخدرات في عام ١٩٧٩ .

لا يزال التعاون مع الامم المتحدة وثيقاً ، فقد مُثّلت الأمانة العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ــ انتربول في الدورة السادسة الاستثنائية للجنة المخدرات ، واشتركت في اعمال اللجنة الفرعية الخاصة بالاتجار غير المشروع بالمخدرات ومشكلات الشرق الادنى والشرق الاوسط .

في كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ عقد في مقر المنظمة مؤتمر ضمّ رؤساء الدوائر الاوربية المتخصصة في مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات . وبالاضافة الى ذلك ، حضرت الأمانة العامة مع قسم المخدرات التابع للأمم المتحدة ، حلقة تدارس نظمتها حكومة الكويت في آذار/مارس حول موضوع التوعية لشأن المخدرات في منطقة الخليج .

ومن جهة اخرى عقد في المقر خلال حزيران/يونيو ١٩٨٠ اجتماع عمل انصب على برنامج توعية لشأن المخدرات ، نظم بالتعاون بين المنظمة الدولية للشرطة الجنائية أنتربول والأمم المتحدة ، وموّله صندوق الأمم المتحدة المخصص لمكافحة سوء استخدام المخدرات .

• الدورات والندوات والدراسات

نظمت في سان ــ كلو عدة ندوات واجتماعات كانت قد اقرت في برنامج العمل .

وجرت في تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٩ دورة تثقيفية في اللغة الانكليزية لموظفي المكاتب المركزية الوطنية ، واخرى في اللغتين الفرنسية والاسبانية خلال تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٠ .

وأنجزت ووزعت على المكاتب المركزية الوطنية الدراسات والاعمال التالية :

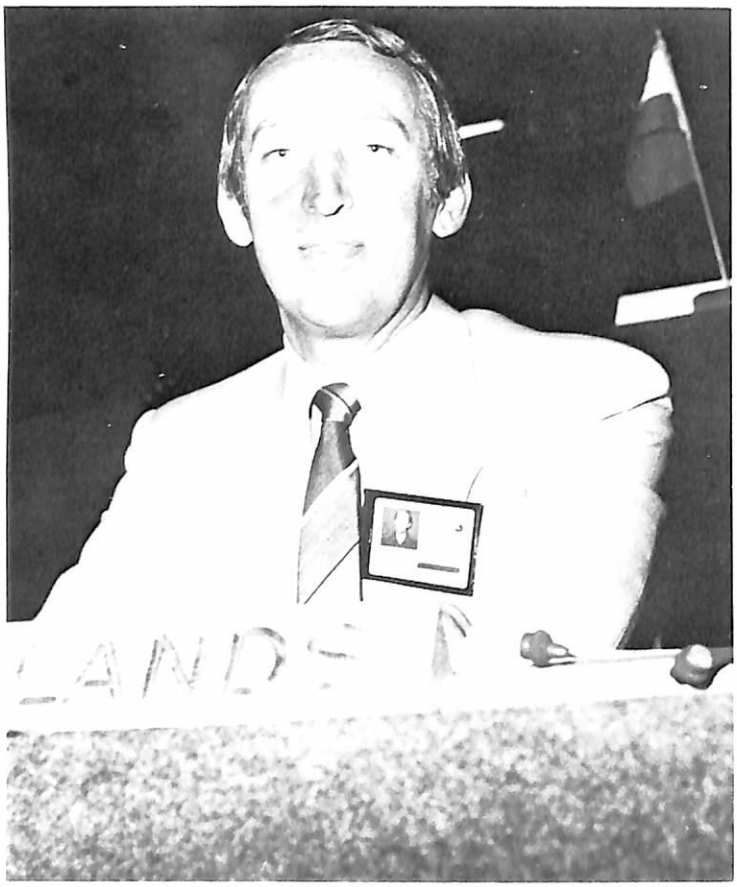

السيد فان شتراتن (هولندا) الذي رأس لجنة المخدرات وهو النائب الجديد لرئيس المنظمة بالنسبة الى اوربا .

ـــ دراسة في «الشرطة وهيئات الأمن الخاصة» (جزء اول) ؛
ـــ دراسة في «سلطات الشرطة وواجباتها في استجواب المتهمين وسماع الشهود» ؛
ـــ طبعة لمجموعة من القرارات اعتمدتها الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ـــ انتربول (وقد اصبحت هذه المجموعة كاملة اعتباراً من عام ١٩٦٦ ضمناً) ، وستكمل عن الاعوام السابقة .

استمرت الأمانة العامة في اصدار عدة مسلسلات من النشرات الهادفة الى تيسير تعاون الشرطة على المستوى الدولي ، منها نشرتان ، احداهما تتناول موضوع امكانات عمل الشرطة من اجل تسليم المجرمين والثانية تتضمن قانوناً وطنياً لتسليم المجرمين ، وزعتا على المكاتب المركزية الوطنية . وبالاضافة الى ذلك تم اصدار عدة نشرات تعالج امكانات التعاون بشأن اعمال التدليس الدولية واجرام رجال الاعمال .

تأمن طبع العدد ٩٥ للقائمة النصف السنوية من المقالات المختارة . لكن هذا الكتيب يتوقف عن الصدور وسيكون البديل عنه بيبليوغرافيات تشاع بواسطة النشرة الاعلامية الموجهة الى المكاتب المركزية الوطنية .

مثّلت الأمانة العامة في عدة اجتماعات دولية وهي :
ـــ فريق خبراء اللجنة الاقتصادية لاوربا (الامم المتحدة جنيف ، في تموز/يوليو ١٩٧٩) ؛
ـــ اجتماع حول موضوع «الجوانب الاجرامية في المعاملات السيئة للاطفال (مجلس اوربا ، باريس ، تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩) ؛
ـــ ندوة حول اعمال التدليس والتهرب من الضرائب (مجلس اوربا ، ستراسبورغ آذرا/مارس ١٩٨٠) ؛
ـــ ندوة حول مكافحة المخالفات الاقتصادية (فيسبادن ، آذار/مارس ١٩٨٠) ؛
ـــ مؤتمر الأمم المتحدة السادس لتلافي الجريمة ومعاملة المجرمين (كاراكاس آب ـــ ايلول/اغسطس ـــ سبتمبر ١٩٨٠) ؛
ـــ اعمال اللجنة الاوربية المختصة بمشكلات الاجرام (مجلس اوربا) حول مواضيع العنف ، وتعاون الجمهور مع الشرطة ، ومراقبة الأسلحة النارية ، والمخالفات التي غرضها الأعمال الفنية (ستراسبورغ ، آذار/مارس ١٩٨٠) .

● **المجلة الدولية للشرطة الجنائية**

يمثل اصدار المجلة الدولية للشرطة الجنائية مهمة تقليدية ترقى الى عام ١٩٤٦ ـــ وليست الدنيا ـــ بين مهام الأمانة العامة التي تؤمن مباشرة طبعها بالفرنسية والانكليزية .

وتصدر الطبعة الاسبانية للمجلة بصورة منتظمة بفضل مؤازرة الشرطة الأسبانية . وتبذل جهود من اجل تفادي التاخر في صدور كل من الطبعتين الانكليزية والاسبانية بسبب المهل المختلفة ـــ لا سيما الترجمة والارسال .

اما الطبعة العربية فكانت تؤمّن بالتعاون مع المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة . ولما اصبح ذلك متعذراً ، فان الأمانة العامة تبحث حالياً عن صيغة تمكّن من استئناف اصدار هذه الطبعة .

وتبقى بوجه عام نسبة المقالات العلمية كبيرة بما فيه الكفاية ، وترغب الأمانة العامة ان يظهر في المجلة بصورة اكثر تواتراً مقالات توضح اساليب العمل المستخدمة والتجهيزات الجديدة المجربة في مختلف الدوائر ومواءمة تقنيات الشرطة تبعاً للحالات الخاصة ببلد بلد (كالاوضاع الاجتماعية او القانونية او الجغرافية مثلا) .

ومن المرغوب ايضا ان يقبل عدد اكبر من البلدان على التعريف ، من خلال المجلة بأفضل ما حققوه من منجزات ـــ ذات فائدة دولية ـــ في مجال عمل الشرطة ، لكي يتمكن الغير من الانتفاع بذلك .

وفد باكستان

فتستطيع هكذا المجلة الدولية للشرطة الجنائية ان تصير أداة لتبادل أكمل للمعلومات الخاصة بالشرطة واكثر تنوعاً واحظى بالتقدير ايضاً .

• العلاقات الخارجية

زار الأمانة العامة بين أول حزيران/يونيو ١٩٧٩ واول مقابله من عام ١٩٨٠ ٣٧٤ شخصا قادمين من ٧١ بلدا و ١٦ فريقا قادمين من ١٧ بلداً ومجموع اشخاصهم ٤٨٠ ، كما استقبلت الأمانة العامة ايضا ٥٤ شخصا بين صحافي وكاتب ومراسل قدموا من ١١ بلداً .

ونورد على سبيل التذكير الروابط التقليدية بين المنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول والأمم المتحدة او غيرها من المنظمات الدولية (منظمة الطيران المدني الدولي ، U.I.T. = الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية ، مجلس اوربا ، مجلس التعاون الجمركي ، الجامعة العربية) او الهيئات الدولية غير الحكومية (I.A.T.A رابطة النقل الجوي الدولي ، الرابطة الدولية لقانون العقوبات ، الجمعية الدولية لعلوم الاجرام ، الجمعية الدولية للدفاع الاجتماعي) .

• وسائل النشاط

أ) أساليب العمل

التقييم المنهجي لأساليب العمل مستمر داخل الأمانة العامة ، وقد وضعت بعض التحسينات موضع التنفيذ : مثلاً ، اصبح تسيير البريد بكامله جواً وبصورة منتظمة امراً جارياً من كانون الثاني/يناير ١٩٨٠ .

واستمر طيلة العام كما سيواصل خلال عام ١٩٨١ اعداد وتوزيع «الدليل الملازم» وهو عبارة عن عمل واسع النطاق لترميز الاجراءات الخاصة بالتعاون الدولي ، ويستخدم في المكاتب المركزية الوطنية .

ب) تشييد مبنى من أجل توسيع المقر

على أثر القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورة ١٩٧٩ ، تواصلت المساعي من أجل البناء . وهذا الموضوع معالج في تقرير خاص .

ج) المفاوضات حول اتفاق المقر

بدأت المنظمة الدولية للشرطة الجنائية — انتربول مفاوضات مع الحكومة الفرنسية بغية ابرام اتفاق جديد بشأن المقر .

د) الموظفون

ينتمي العاملون في الأمانة العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية — انتربول الى ٣٠ جنسية (مقابل ٢٩ في العام الماضي) .

هـ) المواصلات اللاسلكية

خلال سنة ١٩٧٩ ازدادت الحركة في محطات شبكة اللاسلكي لاتصالات الشرطة الدولية بنسبة ٨ر٦ ٪ بالمقارنة مع سنة ١٩٧٨ ، فبلغت ٣٧٩٨٥٢ برقية .

و) التراجم

سجلت اعمال الترجمة بالنسبة الى اللغتين الاسبانية والعربية زيادة كبيرة ، فقد عيّن او سيعين موظفون جدد تلبية لهذه الاحتياجات ، ولا سيما الناشئة عن ازدياد التعاون مع البلدان التي تستخدم اللغة العربية .

المساعدة التقنية

منذ انقضاء الدورة الاخيرة للجمعية العامة ، اتخذت المساعدة التقنية داخل المنظمة الأشكال التالية :

— خصصت ست منح سفر او اقامة لمشغّلي مقاسم لاسلكية ؛
— خصصت سبع وعشرون منحة من أجل دورة تثقيفية باللغة الانكليزية لضباط المكاتب المركزية الوطنية ؛
— خصصت خمس عشرة منحة للدورة التثقيفية باللغتين الفرنسية والاسبانية التي جرت في تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٠ .

وفد ليسوتو

المسائل المالية

بعد ان اطلعت الجمعية العامة على التقرير الخاص بميزانية ١٩٧٩ ، وعلى بيان الموازنة المالية بتاريخ ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ والمراجعات التي اجراها مراجعو الحسابات ، وافقت على خلاصة الفترة المالية ١٩٧٩ .

وتقديرات الميزانية قريبة جداً من التقديرات الواردة في الميزانية النموذجية لفترة الثلاث سنوات ١٩٨٠ ــ ١٩٨٢ ، فقد اخذ في الاعتبار عند وضع ميزانية ١٩٨١ توسع نطاق أنشطة المنظمة وما يترتب عليه من احتياجات جديدة ــ لا سيما في مجال معالجة المعلومات ــ وكذلك الاحوال الاقتصادية .

اعتمدت الجمعية العامة مشروع الميزانية .

المفاوضات الهادفة الى تعديل اتفاق المقر

اطلعت الجمعية العامة على مساعي المنظمة لدى الحكومة الفرنسية من اجل اعداد اتفاق جديد بشأن المقر .

وذلك لأن تطور المنظمة منذ ابرام اتفاق المقر المعمول به حالياً (منذ ١٩٧٢) واعتماد بلاد المقر بعض القوانين المتعلقة بمعالجة المعلومات جعلا اتفاق المقر غير ملائم لضرورات الساعة . وعليه فقد بدأت المنظمة مفاوضات مع الحكومة الفرنسية بغية الحصول على امتيازات وحصانات تتيح للانتربول سير عمل افضل وتعزز موقعها كمنظمة دولية .

وستواصل هذه المفاوضات في عام ١٩٨١ ، ويعرض مشروع الاتفاق النهائي على اللجنة التنفيذية ، واذا وافقت عليه سيقدم الى الجمعية العامة . وهناك موضع للأمل بالتوصل الى حل مرض .

توسيع المقر

تقرير عن حالة مشروع البناء

عرض مخطط البناء ، بعد ان اعتمدته الجمعية العامة ، على الدوائر المختصة للحصول على رخصة الهدم ورخصة البناء .

منحت رخصة الهدم بتاريخ ٢٨ آذار/مارس ١٩٨٠ .

اما اعطاء رخصة البناء فقد أثار بعض الصعوبات لكنها اعطيت آخر الامر بتاريخ ٢١ تموز/يوليو ١٩٨٠

ولم يعد من عائق امام الشروع بالبناء المعتزم سوى امر وحيد وهو طعن قدم الى القضاء الاداري . والجهة المقدمة هي رابطة المجاورين والمفاوضات جارية معها من اجل اقناعها بترك الخصومة . والنتيجة المتوقعة لهذه المفاوضات قد تكون تعديلاً طفيفاً للمخطط لا يؤثر بشيء على بنيته العامة ولا على المساحات المجدية للمكاتب المعتزم انشاؤها .

وقد احيطت اللجنة التنفيذية علماً بالتعديل المذكور واستخلصت في اجتماعها في ١٨ ايلول/سبتمبر النتائج التالية :

١) باستثناء دعوى طعن في المشروع ، وبشرط نتائج ايجابية للمفاوضات الجارية بشأن اتفاق المقر ، يمكن البدء بالعمل حالاً .
٢) الاعتراض على رخصة البناء من شأنه ان يؤخر المشروع عدة سنوات نظراً لما تستغرقه المقاضاة عادة من وقت طويل . فيصير ضرورياً في هذه الحالة اعادة النظر في معطيات المشكلة ، اذ ان مثل هذا التأخير يجعل مستحيلاً تحقيق البناء المعتزم بالشروط المنصوص عليها حين اعتمدت الجمعية العامة المخطط اثناء دورتها الثامنة والاربعين .

الاتجار غير المشروع بالمخدرات على نطاق دولي خلال ١٩٧٩

يهدف تقرير الامين العام الى اعطاء فكرة عن خطورة وطبيعة الاتجار غير المشروع بالمخدرات على نطاق دولي ، وعن تطورات هذه التجارة من سنة الى اخرى ، وعن مدى وحجم العمل الذي انجزته خلال العام الماضي شعبة المخدرات التابعة للامانة العامة .

لوحظ في عام ١٩٧٩ ان المعلومات المبلغة الى شعبة المخدرات تحسنت نوعاً وبالاضافة الى هذا ، لاحظت الأمانة العامة بارتياح ازدياد التعاون من جانب بعض البلدان ، وعلى وجه الخصوص البلدان المنتجة . فينبغي ، كيما يستمر هذا التعاون لا بل ويتحسن ، ان تشجع كل المكاتب المركزية الوطنية الدوائر المتخصصة في كل من بلدانها على التبليغ عن اكبر عدد ممكن من الصفقات ، وان تسهر على جعل كل الوثائق التي تطبعها الأمانة العامة تصل الى تلك الدوائر .

• تطور الاتجار غير المشروع الأفيون ومشتقاته

الأفيون

ازداد حجم كميات الأفيون المصادرة ازدياداً هائلاً نسبة الى السنة السابقة وهذا الازدياد البالغ ٦٠٠ ٪ يمكن تفسيره جزئياً بالـ ١٦٤٣٥ كغ التي أشار اليها باكستان . يضاف الى ذلك ان عدد المصادرات قد تضاعف تقريباً . ويبدو الموقف كما يلي :

— يلاحظ في جنوب شرقي آسيا انخفاضاً واضحاً في عدد المصادرات ، امر يمكن ان يكون متأتياً من سوء الموسم الذي حدث في مطلع عام ١٩٧٩ في منطقة المثلث الذهبي . إلّا ان موسما ثانيا وفيرا يبعث على الخشية من ازدياد كمية الأفيون المتاحة في هذه المنطقة .

— في الشرق الأدنى والشرق الأوسط تمت مصادرات افاد عنها ١١ بلداً مقابل ٦ بلدان في عام ١٩٧٨ .

— في اوربا ازداد كثيراً عدد المصادرات بالقياس الى عام ١٩٧٨ .

المورفين

فاقت الكمية الأجمالية من المورفين المصادرة خلال عام ١٩٧٩ بقدر قليل الكمية المصادرة في عام ١٩٧٨ (٤٥١٢١٤ كغ في ١٠٦ مصادرات مقابل ٣١٨٣٤٨ في ٨٤ مصادرة) .

مندوب من اليونان والى اليمين وفد فرنسا

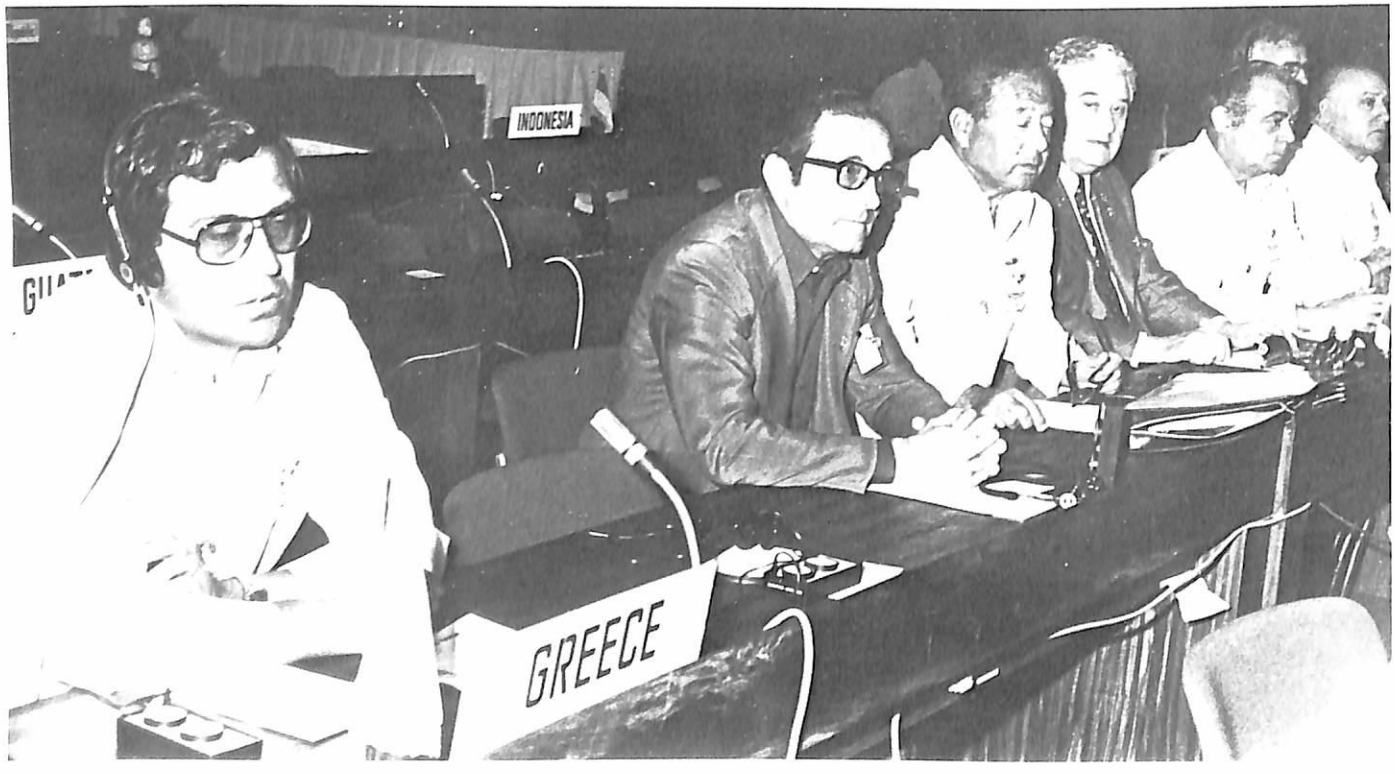

وبالقياس الى عام ١٩٧٨ قلما طرأت تغيرات على الموقف في الشرق الاقصى بوجه عام . أما في الشرق الادنى والشرق الاوسط فقد زاد اجمالي المصادرات المبلّغ عنها بنسبة ٥٠ ٪ تقريباً عما كان عليه في السنة السابقة .

وانما سجلت في اوربا الزيادة الهامة في الكمية الاجمالية المصادرة من المورفين ، لا سيما في اليونان وايطاليا ويوغسلافيا . وقد صودر في المانيا الاتحادية من المورفين ٥٠٠٠٠ حبة .

الهيروين

انخفضت الكمية الاجمالية المصادرة من الهيروين عام ١٩٧٩ انخفاضاً قليلاً بالقياس الى العام السابق (١٢٤٢ كغ مقابل ١٤٠١ كغ سنة ١٩٧٨) .

وهنا ايضا حصلت مصادرة الكميات الاكبر في اوربا والشرق الاقصى .

وقد استمرت وقويت خلال ١٩٧٩ النزعة التي ابتدأت عام ١٩٧٨ : اذ ان حوالي ٦٠ ٪ من الهيروين المصادر في اوربا ذلك العام مصدرها الشرق الأدنى والشرق الأوسط . وتظل المانيا الاتحادية هي البلاد التي تنال منها هذه التجارة بوجه خاص .

ورغم جواز القول بأن الموقف العام في اوربا وامريكا قد ظل ثابتاً ، كما يتبين من المعلومات المبلغة الى الأمانة العامة ، فالامر ليس كذلك في الشرق الأدنى والشرق الأوسط والشرق الأقصى واوقيانيا .

— ففي الشرقين الادنى والاوسط بلّغ عن ٢٦ مصادرة يساوي مجموع وزنها ١٠١ كغ (مقابل ٤٦ كغ حجزت عام ١٩٧٨ في ٣٠ مصادرة) .

— اما في الشرق الاقصى فبالعكس ان كمية المصادرات متناقصة في مجموعها لا سيما في هونغ كونغ . وكذلك افادت تايلاند وماليزيا عن عدد اجمالي من المصادرات اقل .

ولوحظ من جهة اخرى ما يشجع من علائم التعاون الوثيق بين السلطات التايلاندية والبورمانية في مكافحة مجموعات المنتجين والمتاجرين بالهيروين في منطقة المثلث الذهبي .

— واما في اوقيانيا فان الكميات المصادرة تزيد بكثير عما صودر في سنة ١٩٧٨ (٢٨ كغ مقابل ٢٫٦ كغ) .

الكوكايين

بالرغم من المساواة التامة في عدد المصادرات بالمقارنة مع عام ١٩٧٨ ، فان عام ١٩٧٩ شهد زيادة كبيرة في مجموع الكميات المصادرة من الكوكايين ، اذ ارتفع وزنها من ٩٤٥ كغ الى ٢٣٢٢ كغ . وقد صودر حوالي ٦٧ ٪ من هذا المجموع في اربعة بلدان من القارة الامريكية : الارجنتين وبنما وبوليفيا وكولمبيا .

وخلافا لذلك ، فان الكمية المصادرة في اكوادور والمكسيك انخفضت بصورة محسوسة .

ولا تزال جزر باهاماس وجزر الانتيل الهولندية تؤدي دوراً هاماً كبلدان ترانزيت تنتقل منها التجارة غير المشروعة الى امريكا الشمالية .

اما في اوربا حيث تستورد الكوكايين مباشرة من امريكا اللاتينية فقد ظل الموقف العام مستقراً . وتثبّت موقع اسبانيا كبلاد ترانزيت الى ايطاليا وهولندا .

ولم تبلّغ الأمانة العامة خلال ١٩٧٩ عن اكتشاف أي مختبر سري لصنع الكوكايين .

الحشيش

أفادت البلدان الاعضاء في المنظمة عن كميات الحشيش المصادرة خلال عام ١٩٧٩ والبالغ وزنها ٢٩٦٣٠٠ كغ . وهذا يعني في الظاهر نقصاً هاماً عن الـ ٨٩٣٧٠٠ كغ المصادرة في ١٩٧٨ . غير ان هذا الرقم الاخير يتضمن ٦٠٠٠٠٠ كغ كانت قد صودرت في كولومبيا ، وهذه البلاد لم تبلّغ عن شيء في عام ١٩٧٩ . فاذا صرفنا النظر عن هذه المصادرة الاستثنائية ، لاعتبارات احصائية ، يتبين ان الموقف في سنة ١٩٧٩ ظل بوجه عام على حاله في كل المناطق عدا اوقيانيا ، حيث انخفض الوزن الاجمالي للمصادرات من ٢٤١٠ كغ في ١٩٧٨ الى ١١٢ كغ ١٩٧٩ .

مندوب من سيشل

ولا تزال الولايات المتحدة قبلة الحشيش المهرب من بلدان امريكا اللاتينية وما كان تزايد كميات الحشيش المهربة بواسطة الطائرات الخفيفة الخاصة وتقنية المراكب العملاقة إلّا ليؤكد واقع ان هذه التجارة المحرمة تتداولها ايدي مجرمين منظمين تنظيماً قوياً جداً .

وتستمر مناطق انتاج الحشيش التقليدية تمد به اوربا . وكثيراً ما تصادر كميات كبيرة . وفي عام ١٩٧٩ تصاعد ازدياد الاتجار المحرم بأوراق الحشيش المهرب من أفريقيا الوسطى ، امر سبق ان تناوله بالبحث تقرير عام ١٩٧٨ .

مسببات الدوار النفسي

قلما وردت الى الأمانة العامة خلال ١٩٧٩ معلومات عن الاتجار غير المشروع بالمخدرات التركيبية ومهبطات الجملة العصبية المركزية والعقاقير الاخرى الطبيعية او مشتقاتها .

فاوربا هي الجهة الوحيدة التي اشارت ، فيما يتعلق بمولّدات الهذيان ، الى مصادرة كميات كبيرة من الـ ل . س. د (وعلى وجه الخصوص ألمانيا الاتحادية التي سجلت زيادة بنسبة ٥٠ ٪) .

واكتشف في غضون ١٩٧٩ اربعة مختبرات تمارس الانتاج غير المشروع لمنشطات الجملة العصبية المركزية ، احدها في بلجيكا والثلاثة الاخرى في هولندا . ويبدو ان اوربا هي وحدها المصابة اصابة خطيرة بهذا الانتاج المحظور .

وعن منطقة امريكا علم انه صودر في كندا ١١٧٥٠ جرعة من الـ ل . س. د ، أي حوالي ثلاثة أضعاف الكمية المبلغ عنها في ١٩٧٨ .

ولم تتلق الأمانة العامة أي تبليغ عن مصادرة شيء من الفنسيكليدين في ١٩٧٩ .

وفي حين لم يصدر عام ١٩٧٨ عن أي بلد أفريقي تبليغ عن مصادرة شيء من مولدات الدوار النفسي ، ورد في ١٩٧٩ اشعاران من بلدين : احدهما مالي صودر فيه ١٢٤ كغ من الـ آمفيتامين ، والثاني هو السودان وقد صودر فيه ٣١٥٩٠٠٠ حبة من الـ دكسامفيتامين والـ ديازيبام .

التعاون الدولي

استمر في عام ١٩٧٩ التحسن في التعاون بين البلدان الاعضاء وفي نوعية المعلومات المقدمة الى الأمانة العامة . ويذكّر العاملون في الأمانة العامة بضرورة ابلاغهم اكثر ما يمكن من الايضاحات المفصلة ، وخصوصاً بشأن عمليات المصادرة لمسببات الدوار النفسي واكتشاف المختبرات السرية .

أنشطة الأمانة العامة في غضون السنة ١٩٧٩

ـ النشرات

صدر في غضون السنة ١٩٧٩ نشرات دولية بشأن ٦٩ مهرّباً .

ـ البيان الاعلامي عن المخدرات

تخضع التقارير عن عمليات المصادرة مع غيرها من المعلومات الواردة الى الأمانة العامة عن طريق المكاتب المركزية الوطنية لتحليل على يد شعبة المخدرات التي تلخص تلك المعلومات وتعرضها في البيان مع تعليق مناسب .

وقد نشر في غضون السنة ١٩٧٩ ستة بيانات بالاسبانية والانكليزية والعربية والفرنسية .

ـ الوارد والصادر من المعلومات

تلقت شعبة المخدرات في الأمانة العامة ، خلال عام ١٩٧٩ ، تبليغات عن ٢٤٦٤٣ قضية ومصادرة وطلباً ، وردتها من ١٠٩ بلدان اعضاء ومن منظمات دولية واوربية . واصدرت من المعلومات ٤٢٩٥ اشعاراً .

استمارة
الاحصاءات السنوية
عن انتاج المخدرات
وتهريبها
واستخدامها غير المشروع
في ١٩٧٩

اعدت الأمانة العامة تقريراً يحتوي جداول احصائية وطنية معروضة بنفس الترتيب الذي عرفت به في السنوات السابقة . والعرض من هذه الجداول تكميل المعلومات التي يتضمنها تقرير الأمانة العامة السنوي عن الاتجار غير المشروع بالمخدرات على نطاق دولي .

وفد تنزانيا

ويرد في تقرير سنة ١٩٧٩ هذا الاحصاءات الوطنية من ٥٣ بلداً (علماً ان تقرير ١٩٧٨ كان يحتوي احصاءات ٥٢ بلداً وتقرير ١٩٧٧ احصاءات ٤٥ بلداً) .

وقد استلمت المكاتب المركزية الوطنية نسخاً عن الاستمارة الجديدة التي كانت الجمعية العامة قد اعتمدتها في دورتها السادسة والاربعين المعقودة في ستوخلم في ايلول/سبتمبر ١٩٧٧ .

فيحسن ان تستخدم في المستقبل الاستمارة الجديدة فقط .

وقررت الجمعية تشكيل لجنة أوكلت رئاستها الى السيد فان شتراتن (هولندا) .

وأكد المندوبون على خطورة الموقف اذ لاحظوا ان الاتجار غير المشروع لم يتناقص بوجه عام . حتى ان بعض البلدان التي لا تزال قليلة المعاناة من هذه المشكلة اعلنت رغبتها ان تتخذ على وقت التدابير الناجعة لتلافي تفاقم تلك الظاهرة .

أما النزعات التي ينزعها حالياً الاتجار غير المشروع بالمخدرات فتلخّص على النحو التالي :

— زيادة تنويع المنافذ والمناطق الجغرافية ؛

— نزعة الى تحويل المخدرات على مقربة من أمكنة انتاجها ؛

— نزعة الموردين والمدمنين الى التعويل على مسببات الدوار النفسي عندما يصعب الحصول على المواد الطبيعية ؛

— ازدياد الكميات التي ينقلها ناقلون مستقلون .

وقد اشارت الدوائر الاوربية بصدد هذه النقطة الأخيرة الى تزايد عمليات القبض على مهربين افراد ، سواح عادة ، يكونون عائدين من بلدان الشرق الأقصى ، جالبين معهم من المخدر ما يلزم لهم مؤونة ، مخبئينه في بعض تجاويف البدن (كالشرج والمهبل وغير ذلك) .

ثم دار النقاش حول عدة مواضيع رائدة .

فشدد مثلا على الروابط القائمة بين المخالفات في مجال المخدرات والاجرام بوجه عام . وقدم وفد اسبانيا تقريراً عن اثر استخدام المخدرات في ارتكاب جرائم السرقة لا سيما السرقة بواسطة التهديد . اذ ان الشباب — وهم زبانية هامة عدداً — كثيراً من ينساقون بعد وقوعهم في شرك المخدر الى ارتكاب واحدة او اكثر من المخالفات التالية :

— اقتراف السرقات لتأمين المال اللازم لشراء المخدر ؛

— تعاطي شيء من التجارة المحظورة بغية تمويل استهلاكهم الخاص ؛

— السطو على الصيدليات للتزود مباشرة بالمخدر او ببديل عنه ؛

— تزوير وصفات طبية .

وقد تكاثرت المخالفات من النوعين الاخيرين بصورة مقلقة في اسبانيا وفي بلدان اخرى ايضا (ففي الارجنتين تمارس مراقبات صارمة للحيلولة دون تزوير الوصفات) .

ونوه مندوب استراليا بحالات قتل وتهديد لها صلة بتهريب المخدرات .

وأثارت المشكلة — الاساسية — مشكلة البلدان المنتجة اهتمام كل المشتركين ، فاستدعت العديد من التدخلات .

وقد عملت عدة بلدان منتجة — او تواصل العمل — بكل الوسائل الممكنة على تبديل اصناف المزروعات . غير ان هذا المجهود — الضخم في كثير من الاحيان — يستلزم دعم الأمم المتحدة ، وعديد من المندوبين شددوا على أهمية هذه المساعدة وتمنوا زيادتها .

اما على مستوى الطلب فيجب معالجة المشكلة بالوقاية . اذ انه امر جوهري ان يكثف اعلام الجمهور اعلاماً رصيناً نزيهاً حسن التوجيه .

ومن جهة اخرى يجب السهر على ان يتلقى رجال الشرطة تدريباً ملائماً وكافياً . فقد تطرق الكثير من المندوبين الى مسألة التدريب هذه ، لا سيما مندوبو البلدان الافريقية اذ تحرص هذه البلدان على التحرك قبل فوات الآوان .

وفي تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٠ ، نظمت الأرجنتين الدورة الثانية الأقليمية لأمريكا الجنوبية ، اعدت لضباط مكافحة تهريب المخدرات ، ودعي للاشتراك فيها مختلف بلدان امريكا اللاتينية كما دعيت اسبانيا .

وتناولت هذه الدورة للجمعية العامة ، شأن سابقتها ، بدراسة خاصة مسألة مكافحة الاتجار غير المشروع عن سبيل

مندوب من غواتيمالا

مراقبة العمليات المالية والموجودات غير المشروعة ، فاجمعت البلدان على اعتبار هذا الاجراء ضرورياً .

واخيراً فسر بعض البلدان نجاحهم في مجال مكافحة سوء استخدام المخدرات والاتجار غير المشروع بها ، بفضل ما اعتمدوه من قوانين صارمة قدرتها على الردع كبيرة .

وكان ان اعتمدت الجمعية العامة القرار التالي الذي اعدته اللجنة .

قرار الاتجار غير المشروع بالمخدرات

ان الجمعية العامة للانتربول ، المنعقدة في دورتها التاسعة والاربعين في مانيلا بين ١٣ و١٩٨٠/١١/٢١ ،

اذ تعرب عن قلقها لضخامة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمواد الخطرة ، ولتنامي هذا الاتجار في جميع انحاء العالم .

واذا تلاحظ ان هذا الاتجار خاضع لقانون العرض والطلب الاقتصادي ،

واذ تلاحظ ان مجموعات منظمة من المجرمين ، لديها امكانات مادية ومالية ضخمة ، تتولى اكثر فاكثر امر هذا الاتجار ،

واذ تلاحظ ايضا ان الاتجار غير المشروع بالمخدرات يزداد ارتباطاً بأشكال اخرى من الاجرام الخطر ،

واذ تعتبر ان مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات يجب ان تستمر على صعيد متعدد الابعاد ،

واذا تدرك ان من الضروري تكثيف اعداد الموظفين المتخصصين على المستوى الشرطي ، واستحداث اعداد متخصص لاساتذة مدارس الشرطة الوطنية في المؤسسات التي تفتقر الى مثل هذا الاعداد ،

تذكّر بالقرارات التي اعتمدت خلال دورات الجمعية العامة السابقة ،

تبدي رغبتها في ان تعزّز التدابير الهادفة الى خفض الطلب على المخدرات ، وان تعزّز المساعدة المالية للبلدان التي تمارس الزراعة البديلة ،

تؤكد على ان مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات ، على المستويين الوطني والدولي ، يجب ان تجري بالارتباط مع مكافحة الأشكال الاخرى من الاجرام الخطير ، آخذة بالاعتبار النتائج الايجابية التي توصلت اليها بعض البلدان ،

تطلب من الأمانة مواصلة الدراسات اللازمة لاعداد خطط تدريب متخصص وبرامج بحوث في ميدان مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات ، وذلك بالاتصال مع المنظمات الدولية الاخرى المعنية بالامر ،

تطلب من الأمانة العامة ان تعرض على لجنة المخدرات في الأمم المتحدة اثناء اجتماعها المقبل وجهة نظر الجمعية العامة ومفادها انه من المستحسن دعم الجهود التي تبذل للقضاء على الانتاج غير المشروع دعماً قوياً ،

تطلب من المكاتب المركزية الوطنية تزويد الأمانة العامة بالمادة الضرورية لاعداد دراسة كاملة عن تمويل الاتجار وفقاً لما طلبته الجمعية العامة خلال دورتها السابقة (نيروبي ، ١٩٧٩) .

اقر باجماع البلدان الـ ٨٥ التي شاركت في التصويت .

مندوب سري لانكا والى يساره وفد السويد

أحوال تزييف النقد في ١٩٧٩

ارتفع عدد الوقائع المعلن عنها من ٦١٥٢ في عام ١٩٧٨ الى ٧٠٧٣ في عام ١٩٧٩ . هذه الزيادة بنسبة ١٥ ٪ تبدو طبيعية بعد الاستقرار الذي لوحظ في السنة السابقة ، وتصحح بالاجمال متوسط الزيادة السنوية الملاحظ منذ زمن طويل .

فقد حصلت مصادرات عملة مزيفة في ٧٢ بلداً .

• الدولارات الامريكية

يظل الدولار الامريكي العملة المقلدة اكثر من غيرها ، اذ اكتشفت دولارات مزيفة في ٦٣ بلداً (مقابل ٤٦ عام ١٩٧٨) .

واوربا هي القارة المصابة اكثر من غيرها ، لوقوع أعمال التزييف في ٢٤ بلداً منها وتليها آسيا (٢١) فامريكا (١٠) ثم افريقيا (٨) .

وبلغ عدد الدولارات التي تم التداول بها ٤ ٥٠٩ ٩٩٤ من مجموع ٥٢ ٠٨٠ ٨١١ دولارا بالعملة المزيفة اكتشفت في الولايات المتحدة ، أي بنسبة ٨٪ فقط من المجموع . وهذه النسبة المئوية انقص بكثير من النسبة المسجلة في عام ١٩٧٨ (١٨٪) .

وفي عام ١٩٧٩ زاد مبلغ المصادرات المعلن عنها للدولارات المزيفة اكثر من ثلاثة أضعاف (+ ٣٣٠٪) بالقياس الى العام السابق ، اذ ارتفع من ٣٠ ٤٧٩ ٢٦٤ الى ٩٢ ٠٨٥ ٨٨٠ دولاراً . انها زيادة خطيرة للغاية ، خصوصاً اذا قورنت بالتطور الذي لوحظ بين عامي ١٩٧٧ و ١٩٧٨ (نحو نقصان بنسبة ٢٦ ٪ و ٤٤ ٪ على التوالي) .

أما المصادرات التي حصلت خارج الولايات المتحدة فان اكثر ما اكتشف فيها من المزيفات كان بأيدي ناقلين . وتمت عدة مصادرات هامة في مطابع سرية .

• العملات الاخرى

ضبطت عملات اخرى مزيفة في المناطق التالية :

— **اوربا** : اوراق مزيفة عن عملات دول افريقيا الغربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية والنمسا وبلجيكا وكندا والدنمارك واسبانيا وفرنسا وبريطانيا العظمى وغواتيمالا واسرائيل وايطاليا ولبنان وهولندا وسيشل والسويد وسويسرا وتركيا وفنزويلا ويوغسلافيا .

— **أفريقيا** : اوراق مزيفة عن عملة دول أفريقيا الغربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية وفرنسا وايطاليا ونيجيريا .

— **امريكا** : اوراق مزيفة عن عملة كندا وفرنسا والمكسيك وجزر الأنتيل الهولندية .

وفد ليبيا

ـــ **آسيا** : اوراق مزيفة عن عملات دول أفريقيا الغربية والمملكة العربية السعودية وجمهورية ألمانيا الاتحادية وفرنسا وهونغ ـــ كونغ والهند واندونيسيا والاردن وليبيا وهولندا والفيلبين وفنزويلا .

فيلاحظ انه في اوربا تمت مصادرة العدد الاكبر من العملات المزيفة .

وبالاضافة الى ذلك يذكر التقرير الذي أعدته الأمانة العامة وقائع هامة من التعاون الدولي في مجال تزييف النقد .

● **مجلة «التزييف والتزوير»**

نشر في هذه المجلة ، خلال عام ١٩٧٩ ، ٢١٣ ورقة مزيفة و ٧٩ ورقة أصلية وضعت حديثاً في التداول . ويذهب انتشار هذه المجلة في التوسع اكثر فاكثر : اذ بلغ عدد المشتركين بها في اول كانون الثاني/يناير ١٩٨٠ : ٩٢٦٥ عدا المشتركين بالطبعة الاقليمية الألمانية وعددهم ٣٥٤٣ .

● **أعمال تزييف أخرى**

ازداد في عام ١٩٧٩ ازدياداً ظاهراً بالقياس الى العام السابق عدد الوقائع المبلغ عنها الى الأمانة العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ـــ انتربول ، فيما يتعلق بصنع الاوراق النقدية ووضعها في التداول والاتجار بالمزيفات . واكثرية هذه الوقائع اعلن عنها في اوربا وأمريكا والشرق الأقصى .

وتجب الملاحظة انه اعلن لأول مرة في آب/أغسطس ١٩٧٩ عن وجود بطاقات اوروشيكات مزيفة كلياً . وقد استخدمت هذه البطاقات في التفاوض بشأن شيكات أوربية سرقت من مطبعة بلجيكية .

ومن وجهة النظر الاحصائية ، يستجلي فاحص الارقام الواردة في تقرير الأمانة العامة ازدياداً خطيراً في مجال تزييف العملة :

ـــ ازداد عدد الوقائع المبلغ عنها الى الأمانة العامة بنسبة ١٥ ٪ ؛

ـــ ازدادت القيمة الاجمالية للمصادرات بنسبة ٣٣٠ ٪ ؛

ـــ ازداد عدد النماذج المزيفة الجديدة المفهرسة بنسبة ٢٢ ٪ .

ولئن ظل عدد البلدان التي زيفت عملتها ثابتاً تقريبا (٢٨ عام ١٩٧٣ ، ٣٠ عام ١٩٧٤ ، ٢٩ عام ١٩٧٥ ، ٢٨ عام ١٩٧٦ ، ٢٧ عام ١٩٧٧ ، ٣٠ عام ١٩٧٨ ، ٣١ عام ١٩٧٩) فانه يلاحظ فيه مع ذلك تزايد اجمالي منذ عام ١٩٧٧ .

وبالمقابل تناقص قليلاً عدد الحوانيت السرية المكتشفة .

فاذا اضيفت هذه الملاحظات الى واقع ان تزييف النقد بأيدي جماعات محكمة التنظيم ومنفصلة فيما بينها ، وجب أن تكون حافزاً لدوائر الشرطة على بذل مزيد من الجهود في مكافحة هذا النوع من الاجرام . وقد شدد عدة مندوبين على ما يرتديه من أهمية اعداد الموظفين المكلفين بمكافحة تزييف النقد .

قررت الجمعية العامة تشكيل لجنة أوكلت رئاستها الى السيد بنهامو (فرنسا) .

غير ان اعمال تزييف الدولار الامريكي ـــ الذي يبقى العملة المستهدفة اكثر من غيرها بالتقليد ـــ سجلت في الولايات المتحدة واوربا اتجاها نحو الانخفاض . فشدد المتحدثون على الحاجة الى اعلام جيد ـــ على مستوى الجمهور وفيما بين البلدان الاعضاء ـــ كما شددوا على الاحتياجات في مجالات التدريب التي تشعر بها بلدان عديدة . وفي هذا الصدد نوّه بأن على الأمانة العامة ان تؤدي دوراً هاماً وتوسع مداه بمساندة البلدان الاعضاء ومساهماتهم .

وأخيراً استرعى الانتباه مجدداً الى مسألة الأوراق النقدية الدعائية كما الى مشكلة الناسخات التصويرية التي من شأنها نسخ الألوان ، التي يجب مراقبة تطورها التقني مراقبة يقظة .

مندوب من ايطاليا

أعمال التدليس الدولية

قدم الى الجمعية العامة محضر تضمن خلاصة الندوة الثالثة المخصصة لأعمال التدليس الدولية ، المنعقدة في مقر الأمانة العامة في سان ــ كلو من الـ ١١ الى الـ ١٣ لكانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ .

تطرق الأمين العام لذكر الروابط القائمة بين هذا النوع من الاجرام والجوانب الاخرى من الاجرام المنظم ، فشدد على أعمال النصب التي تقترف في مجال معالجة المعلومات ــ وهذه مشكلة جديدة نسبياً ، لكنها بادئة ويخشى استمرارها في تشكيل خطر رهيب يهدد مجتمعنا المعاصر . بيد ان دوائر الشرطة ليست مجهزة دائماً التجهيز الكافي لمواجهة هذا الشكل الجديد من الاجرام . فاقترح الأمين العام على الجمعية العامة أنه يمكن تضمين برنامج العمل حلقات تدارس تعالج فيها المسائل المتعلقة بالمخالفات في مجال معالجة المعلومات .

وينبغي ان تعزز في المستقبل قدر الامكان شعبة الشؤون الاقتصادية داخل الأمانة العامة ، لتمكينها من تنظيم أفرقة عمل وارسال اخصائيين الى بعض البلدان التي قد تطلب ذلك .

ويجب أيضاً التفكير بتوسيع نطاق التوزيع لبطاقات «طريقة التنفيذ» .

أمن الطيران المدني

اجتماع لجنة الخبراء الثاني

ــ بتاريخ ١٠ و١١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٠،اجتمعت في مقر الأمانة العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ــ انتربول لجنة الخبراء التابعة لها ، الخاصة بأمن الطيران المدني التي احدثتها الجمعية العامة في دورتها السابعة والاربعين عام ١٩٧٨ .

ــ تدارست اللجنة المواضيع التالية المعروضة عليها التي كانت اقترحتها منظمة الطيران المدني الدولي والجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ــ انتربول في دورتها الثامنة والاربعين عام ١٩٧٩ ، وهي :

ــ اصطفاء وتدريب رجال شرطة لمهمة التفاوض في حالات احتجاز رهائن (مثلاً ، بمناسبة عمل غير مشروع ضد الطيران المدني) والدور الذي يمكن ان تؤديه المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ــ انتربول في رعاية وتنظيم مثل هذا التدريب ؛

ــ تدريب رجال الشرطة ودورهم في اعداد خطط طوارىء للمطارات ، وفقاً لاشتراطات الملحق ١٤ من اتفاقية شيكاغو ؛

ــ دراسة التهديدات المعرض لها الطيران المدني ؛

ــ دور الشرطة في تنفيذ برنامج أمن للطيران المدني على الصعيد الوطني ؛

ــ اعداد مراجع ومواد تعليمية حول المسائل الاربع المتقدمة ؛

ــ مشكلة رفض هبوط الطائرات المحتجزة بعمل غير مشروع ؛

ــ تفتيش الركاب وامتعتهم .

مندوب بنغلاديش

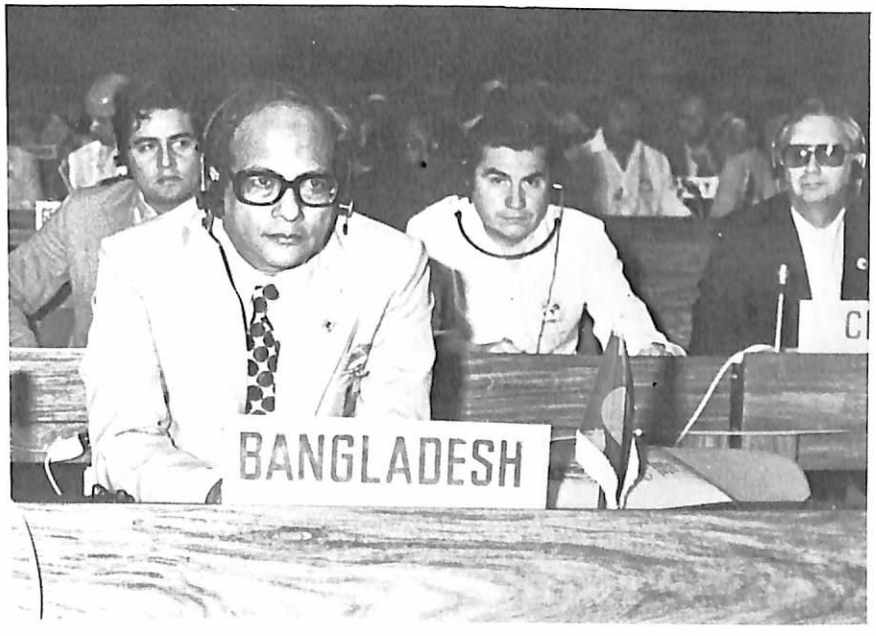

ويعرض التقرير الذي قدمته الأمانة العامة الملاحظات التي ابديت حول هذه المواضيع اثناء اجتماع اللجنة .

وقد شدد المتحدثون بوجه عام على أهمية دور الشرطة في مجال الأمن الجوي واسست عدة بلدان دورات تهدف الى تدريب رجال الشرطة تدريباً خاصاً من اجل الاضطلاع بمهام التفاوض في حالات احتجاز رهائن . وسيدعى رجال الشرطة الى الاشتراك في الدورات التدريبية التي تؤمنها المنظمة الدولية للطيران المدني والموجهة الى الاخصائيين ذوي المسؤولية في مجال الأمن .

ويبدو ان استخدام الكلاب لاستكشاف المتفجرات في حالات الانذار بوجودها قد اسفر عن احسن النتائج .

ثم قررت مبدئياً لجنة الخبراء الخاصة بأمن الطيران المدني ان تعقد اجتماعين عاديين في السنة .

قررت الجمعية العامة تشكيل لجنة انتخب رئيساً لها السيد غودسن (المملكة المتحدة) .

وتحدث مراقب المنظمة الدولية للطيران المدني فاستلفت انتباه المشتركين الى الملحق ١٧ من اتفاقية شيكاغو الذي يتضمن المعايير والممارسات الموصى بها في مجال الطيران .

— ثم ان مراقب منظمة الطيران المدني الدولي ومراقبي رابطة النقل الجوي الدولي والاتحاد الدولي لرابطات ربابنة الطائرات أكدوا على ما يمكن ان يمثله من خطر على طاقم الطيارة والركاب المحتجزين حجزاً غير مشروع حظر الهبوط عليهم من قبل سلطات بلد ما .

. وتجري الأمانة العامة للمنظمة الدولية للطيران المدني دراسة متعمقة في كل الجوانب التقنية من المسائل المذكورة ، وستبلغ نتائجها الى لجنة خبراء المنظمة الدولية للشرطة الجنائية — انتربول .

وعرض وفد الولايات المتحدة موقف بلاده في ما يتعلق بالأعمال غير المشروعة الموجهة ضد الطيران المدني فأشار الى برنامج العمل الذي وضع موضع التنفيذ تعزيزا لأمن المطارات .

وأثيرت أيضاً مسألة الوسائل التي تمكّن من تقييم «التهديد» فاقترحت حلول عملية .

ويظهر من الممكن حالياً ، بفضل التدابير الوقائية الموصى بها ، ان تقيّم بسرعة موثوقية النداءات المغفلة المنطوية على تهديدات .

حماية البيئة
ودور الشرطة

على أثر مناقشة جرت اثناء الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية — انتربول (بنما ، ١٩٧٨) حول تقرير قدمه وفد شيلي وعنوانه «حماية الطبيعة» ، كلفت الأمانة العامة باجراء دراسة في موضوع حماية البيئة ودور الشرطة في هذا المجال .

فانجزت ، استناداً الى الاجابات عن استبيان وجه الى المكاتب المركزية الوطنية دراسة على قدر كاف من الأهمية ، ولكن ما أمكن نشرها قبل موعد الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة (نيروبي ، ١٩٧٩) لأسباب مادية . غير أن الأمانة العامة قدمت ملخصاً عنها الى الجمعية كي تتمكن هذه من مناقشة المسألة .

وبعد أن ناقشت الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين الدراسة التي حققتها الأمانة العامة قررت التكليف بمتابعتها . ففي مانيلا اذن اطلعت الجمعية على التقرير المعنون «حماية البيئة ودور الشرطة» .

يستعرض القسم الأول من هذا التقرير مختلف النصوص القانونية المطبقة في البلدان على المجالات المذكورة في الاستبيان ، كما يستعرض العقوبات الواردة في تلك النصوص .

ويرمي القسم الثاني من هذه الوثيقة أولاً الى تعيين من المكلف بالاستقصاء في حالة وقوع المخالفة ، وثانياً الى توضيح ما اذا كانت الشرطة مدعوة الى اداء دور في حراسة البيئة . وقد عولج هذا القسم الثاني بصورة اجمالية اكثر ، نظراً لورود عناصر كثيرة منه في اجابات القسم الاول .

وقد اشار عديد من المكاتب المركزية الوطنية الى انه يصعب عليهم الاجابة بصورة استنفادية . اذ ان بعض القوانين هامشية الى حد يخرجها من

اطار الاستبيان (فهي لا تطبق إلّا في بعض المناسبات) وبعضها كثيرة بحيث يتعذر عرضها بإيجاز دون التعرض لعدم الدقة .

واجتهدت بعض البلدان في صياغة عناصر اجابتها بأوجز ما يمكن متوخية المزيد من الوضوح .

وبالاضافة الى ذلك ، كانت الأمانة العامة قد اجرت اتصالات مع عدة منظمات دولية مختصة بقصد معرفة ما يوجد من الوثائق الدولية بشأن البيئة وأعمال تلك المنظمات في هذا المجال . وترد المعلومات المستجمعة من ذلك في ملحقات تقرير الأمانة العامة كما يلي :

— الملحق رقم ١ : عرض حسب الترتيب الزمني لاحالات الى اتفاقيات او اتفاقات او معاهدات دولية ذات أثر مباشر في حماية البيئة .

— الملحق رقم ٢ : عرض حسب الترتيب الزمني لوثائق دولية متنوعة ظهرت ذات أهمية ومن شأنها ان تفيد بصورة خاصة المكاتب المركزية الوطنية (وهذا العرض مستل من وثائق أمنتها الأمم المتحدة) .

— الملحق رقم ٣ : ثبت بالكتب والمعلومات التي تتيح لكل بلاد راغبة التزود بالمراجع الخاصة بحماية البيئة والحصول مباشرة على النصوص التي قد تهمها .

وللتقرير ضميمة تكمله باجابات ثلاثة بلدان وصلت متأخرة الى الأمانة العامة التي قدمت عدا ذلك الى الجمعية لمحة عن أنشطة المنظمات الدولية الرئيسية في مجال حماية البيئة .

فكانت حصيلة هذه الدراسة تصديقاً فائقاً للنتائج المؤقتة التي كانت قدمت الى الجمعيةالعامة في دورتها الثامنة والأربعين (نيروبي ، ١٩٧٩) .

اذ تبين ان مسألة حماية البيئة تشتمل على مفاهيم متعددة ، وتحكمها تشريعات متنوعة تبعا للبلدان غاية التنوع . فبعض هذه التشريعات شاملة وبعضها مقصورة على جوانب معينة من المشكلة .

وهذه الاحكام ممهورة بعقوبات جنائية في كافة البلدان المستشارة تقريباً . وهذه العقوبات هي أيضاً متنوعة جداً ، من مجرد غرامة الى السجن عدة سنوات ، تبعاً للبلاد والجناية . فيظهر من الصعب الاقبال على تحقيق انسجام في هذا المجال .

ومثل هذا الموقف حاصل على المستوى الدولي حيث يتناول العديد جداً من المعاهدات او الاتفاقيات مختلف الجوانب من مسألة حماية البيئة .

فالأمم المتحدة واليونسكو ومنظمة الصحة العالمية والوكالة الدولية للطاقة الذرية والمنظمة الدولية الحكومية الاستشارية لشؤون الملاحة البحرية تبذل كل واحدة فيما يعنيها أنشطة تتعلق بحماية البيئة .

اما الشرطة فكثيرا ما تكون لها الصلاحية في الاسهام في تطبيق القوانين الخاصة بالبيئة عندما تنطوي هذه القوانين على جوانب جزائية . إلّا أن تطبيق هذه التشريعات قد أسند في بلدان عديدة الى وكلاء متخصصين تابعين لمديريات مختلفة جداً . واحياناً يعمل هؤلاء الوكلاء بالتعاون مع الشرطة . وكثيراً ما يبدو تدخل دوائر متخصصة أمراً ضرورياً نظراً لتعقد الطابع التقني لهذه المسائل .

وان اغلبية البلدان التي ابدت رايها في هذا البند لا تبدو راغبة في تعديل لصلاحيات الشرطة في هذا الشأن .

وبما انه لا شيء مما ورد في الاجابات المتلقاة يسمح بالاعتقاد ان مخالفات القوانين الخاصة بالبيئة ليست مخالفات جنائية للقانون العام ، فلا مانع من ثم امام التعاون الدولي في هذا المجال داخل اطار الانتربول .

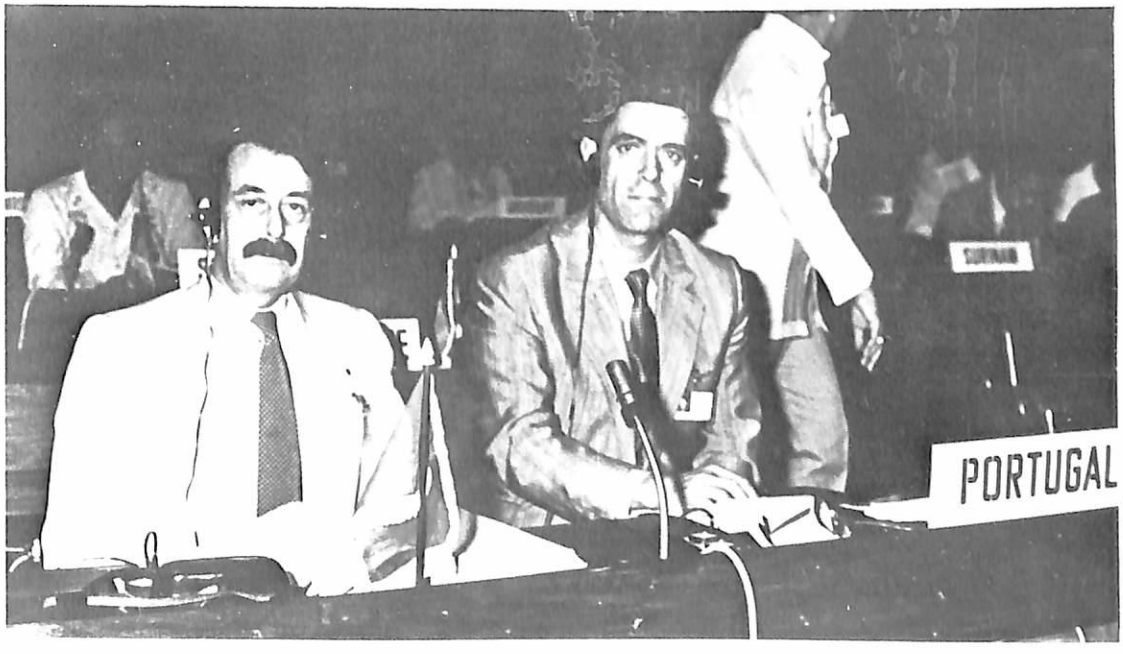

وفد البرتغال

تحقيق شخصية ضحايا الكوارث

• استمارة المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ــ انتربول

يطرح تحقيق شخصية ضحايا الكوارث مشكلات بالغة الصعوبة . فعدد الضحايا المرتفع في كثير من الأحيان ، والحالة التي توجد فيها الجثث ، وسرعة زوال القرائن ، وتطلب أسر الضحايا ، كل هذا يستوجب اجراء المعاينات بأقصر ما يمكن من الزمن وتبعاً لطرائق محددة . وتوجد صعوبات اضافية عندما ينتمي الأشخاص المطلوب تحقيق هويتهم الى بلاد غير التي وقع فيها الحادث .

وكانت الجمعية العامة قررت في دورتها الخامسة والثلاثين المنعقدة في برن عام ١٩٦٦ تشكيل لجنة خبراء تكلف باعداد استمارة دولية مخصصة لتحقيق شخصية ضحايا الكوارث .

وفي الدورة السابعة والثلاثين المنعقدة في طهران عام ١٩٦٨ ، اعتمدت الجمعية العامة الاستمارة التي وضعت نتيجة لأعمال لجنة الخبراء .

فطبعت هذه الوثيقة بالفرنسية والاسبانية والانكليزية ثم وزعت على المكاتب المركزية الوطنية .

ثم ترجمت استمارة المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ــ انتربول وأعيد طبعها في عدة بلدان فاستخدمت وطنياً ودولياً . وقد ادرجت المنظمة الدولية للطيران المدني هذه الاستمارة في مطبوعها «مرجع التحريات التقنية لحوادث الطائرات» .

• اقتراحات من أجل دراسة موضوع تعديل الاستمارة

طلبت استراليا في نيسان/ابريل ١٩٨٠ الى الأمانة العامة ان تدرج مسألة إعادة النظر في الاستمارة في جدول أعمال الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة .

واستشار المكتب المركزي الوطني الاسترالي الجمعية العامة بشأن عرض الاستمارة على الرابطة الدولية لطب الفم والأسنان الشرعي من أجل معرفة رأي هذه الهيئة فيها .

ثم وجهت نيوزيلندا في حزيران/يونيو ١٩٨٠ اقتراحاً واقعياً الى الأمانة العامة من أجل اعتماد استمارة جديدة .

ويرد نموذج الاستمارة المقترح هذا مع الاستمارة الحالية ، في ملحق التقرير الذي قدمته الأمانة العامة ، مصحوبين بالقرارات التي اعتمدها المؤتمر الحادي عشر الذي عقدته الأكاديمية الدولية للطب الشرعي والطب الاجتماعي في ليون (فرنسا) من ٢٧ حتى ٣٠ آب/اغسطس ١٩٧٩ .

قررت الجمعية العامة تشكيل لجنة انتخب رئيساً لها السيد هاينل (جمهورية ألمانيا الاتحادية) .

أشار ممثل الأمانة العامة الى ان اجتماعاً عقد في الاراضي الواطئة في تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٠ ، حول موضوع تحقيق شخصية ضحايا الكوارث ، وان اعمالاً قد أجريت في سبيل اعداد استمارة جديدة .

مندوب المكسيك

ذكر مندوب نيوزيلندا الكارثة الجوية التي اتاحت اكتشاف نواقص استمارة المنظمة الدولية للشرطة الجنائية — انتربول ، المعدة لمثل هذا النوع من الحوادث . ثم طلب ان يجري اسقاط سلسلة من شفافات الصور التي التقطت في مكان الكارثة ، وفلم عنوانه «عملية اكثر من واجبة» يوضح صعوبة تشكيل أفرقة خاصة لتحقيق شخصيات الضحايا ، نظراً لما يجب توافره من صفات خارقة للعادة — بدنية ونفسية على حد سواء — في الافراد الذين يكلفون بمهمة من هذا النوع . وذكر في هذه المناسبة بحق حالة التوتر النفسي الذي ينتاب فريق المكلفين بالتحقيق الذين يوصى لهم بالحاح بالمراقبة الطبية طيلة أعمال البحث ثم ان عدم الدقة في قائمة المسافرين يشكل صعوبة اخرى تواجه في مثل هذا النوع من الاستقصاء .

وقال ان المكتب المركزي الوطني النيوزيلندي يستطيع ان يوزع ، على كل الطالبين الوثائق التي كوّنت في تلك البلاد على أثر الحادث المذكور .

ثم اتاح النقاش الأتيان على استعراض التحسينات التي ادخلتها بعض البلدان في نظم عملها : فبيرو ، البلاد التي عرضت عام ١٩٦٥ تخطيط اسنان بياني ، تملك فريقاً متخصصاً له طرائقه المتطورة في تحقيق شخصيات الضحايا ؛ والفيليبين اعتمدت قانوناً يجبر جراحي الأسنان على أن يحفظوا مدة عشر سنوات سجلات الاشخاص الذين يتلقون منهم المعالجة . ثم توضع هذه المحفوظات تحت تصرف المكتب المركزي الوطني .

واقترح مندوب نيوزيلندا تشكيل فريق عمل يكلف بدراسة كل جوانب المسألة المتعلقة بالاستمارة الجديدة ، فأعلن الرئيس تأييده لهذا الاقتراح .

وأبدى الدنمارك والنرويج والأراضي الواطئة وبلجيكا وبيرو والفيليبين واسبانيا وفرنسا والمملكة المتحدة رغبتهم في الاشتراك في فريق العمل هذا .

واعتمدت أيضاً فكرة اخرى قيّمة وهي ان ترسل البلدان المعنية على نحوٍ او آخر بكارثة ما افرقتها الخاصة بتحقيق شخصية الضحايا لمساعدة فريق البلاد التي يقع فيها الحادث .

ثم اعدت اللجنة مشروع قرار اعتمدته الجمعية العامة هوذا نصه :

قرار

تحقيق شخصية ضحايا الكوارث

ان الجمعية العامة للانتربول ، المنعقدة في دورتها التاسعة والاربعين في مانيلا بين ١٣ و١٩٨٠/١١/٢١ ،

وقد استمعت الى التقرير الذي قدمه رئيس لجنة تحقيق شخصية ضحايا الكوارث ،

واذ تعتبر ان من الضروري تعديل استمارة تحقيق شخصية ضحايا الكوارث ، التي اقرّت بموجب قرار اعتمدته الجمعية العامة عام ١٩٦٨ ، كي تؤخذ بالاعتبار الاجراءات والتقنيات المستخدمة حالياً في هذا الميدان ،

تقرّر ، لهذا الغرض ، انشاء فريق عمل مؤلف من خبراء من بلجيكا والدنمارك واسبانيا وفرنسا والنرويج والاراضي الواطئة والفيليبين وألمانيا الاتحادية والمملكة المتحدة .

تطلب من الامين العام دعوة فريق العمل هذا الى الاجتماع في اقرب وقت ممكن ، ودعوة مراقبين من المنظمات الدولية الكبرى المعنية بالامر ليشاركوا في اجتماعاته ، فضلاً عن استشارة الخبراء القادمين على الاسهام في اعماله .

اقرّ باجماع البلدان الـ ٨١ التي شاركت في التصويت .

مندوب من بابوازيا — غينيا الجديدة

مندوب فيدجي

العنف

قررت الجمعية تشكيل لجنة لمناقشة موضوع العنف . ورأس هذه اللجنة السيد كيللاند (المملكة المتحدة) .

قدمت الأمانة العامة أولاً تقريراً عن الندوة التي عقدت في سان ــ كلو من الـ ٦ الى الـ ٨ لايار/مايو ١٩٨٠ وناقشت موضوع «اعمال العنف الممارسة على المنشآت المالية» فقد اتاحت هذه الندوة ابراز ما يرتديه من أهمية احداث مفرزات مختصة بمكافحة اقتناص الرهائن .

وعرض مندوب فرنسا الأسباب الرئيسية التي دفعت بلاده الى انشاء دوائر متخصصة بمكافحة اللصوصية الخطيرة . ثم ذكر تنظيم هذه الدوائر ومذهب فرنسا في شأن الخطف مع طلب الفدية ، فاقترح تشكيل لجنة من الخبراء تكلف بدراسة الوسائل الكفيلة بتحسين التعاون الدولي في مجال مكافحة هذا النوع من الاجرام .

ثم تبين اثناء النقاش الذي عقب هذا التدخل ان بلداناً عديدة قلقة امام تنامي اللصوصية الخطيرة وتوصي بانشاء دوائر من الشرطة متخصصة .

فأيدت عدة بلدان اقتراح فرنسا تشكيل لجنة خبراء تناط بها دراسة هذه المشكلات .

فتطوع ثلاثة عشر بلدا يمثلون مختلف مناطق العالم للاشتراك في هذه اللجنة .

ثم درست مسألة وسم المتفجرات . فقدم وفد الولايات المتحدة تقريراً في هذا الموضوع استحوذ كل انتباه المشتركين ، نظراً لتكاثر الاعتداءات الارهابية في بلدان عديدة .

وتمنت الولايات المتحدة ان يزداد في هذا المجال دور البلدان اعضاء المنظمة الدولية للشرطة الجنائية واقترحت تخصيص لجنة خبراء لدراسة هذه المشكلة . وارتأت الأمانة العامة ان هذه اللجنة يمكن تكليفها بدراسة البند المتعلق بوسم المتفجرات . فقبل مندوب الولايات المتحدة هذا الاقتراح واعتمدته اللجنة .

عقب هذه المناقشات ، اعد مشروع قرار بشأن جرائم العنف يلخص جملة الأفكار المتبادلة اثناء النقاش ، ثم اعتمدته الجمعية العامة . وها هو نصه في ما يلي :

قرار
لجنة الخبراء المتخصصين بالاجرام العنيف

ان الجمعية العامة للانتربول ، المنعقدة في دورتها التاسعة والأربعين بين ١٣ و٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ،

وقد استمعت الى تقرير رئيس لجنة الاجرام العنيف ؛

واذ تعتبر ان انتشار الجرائم العنيفة وتفاقمها ، ولا سيما تلك التي ترتكبها مجموعات من المجرمين ، يتطلب دراسة عميقة ،

تقرر ما يلي :

١ ــ تأليف لجنة خبراء مكلفة بدراسة المشاكل التي تثيرها مكافحة الاجرام العنيف ، وتضم هذه اللجنة خبراء تعينهم البلدان التالية : اسرائيل والولايات المتحدة وفرنسا وبيرو وساحل العاج واليابان واسبانيا والاراضي الواطئة واوغندا والمملكة المتحدة وزمبابوي وألمانيا الاتحادية وكوستاريكا ،

٢ ــ تضع لجنة الخبراء جدول اعمالها ، وستعمد الى دراسة المسائل التالية :
أ) دراسة تنظيم الأجهزة المتخصصة بمكافحة اعمال العنف وأساليب عملها ،

ب) ــ البحث عن حلول لمشاكل اختطاف الاشخاص واحتجاز الرهائن ،

ج) ــ طرائق العمل المتبعة لوضع علامات مميزة للمتفجرات ،

٣ ــ سيقدّم تقرير عن أعمال لجنة الخبراء الى الجمعية العامة .

أقر بأكثرية ٧٨ صوتاً وامتنع مندوبان عن التصويت .

في مقدمة الصورة مندوب يوغسلافيا والى يمينه مندوب زامبيا

الوقاية من الجريمة

قبل ان يطرح هذا الموضوع للنقاش داخل لجنة ، حرصت السيدة ايمائلدا روموالديز ماركوس ، عقيلة رئيس الدولة ، متدخلة بوصفها وزيرة الشؤون الاجتماعية وحاكمة مانيلا ، على التعبير عن الاهتمام الذي توليه لهذه المسائل فألقت الخطبة التالية :

«يرى في شعار وزارة الشؤون الاجتماعية رسم من طراز خاص يمثل انساناً رافع الذراعين مادهما ، متأهباً للعطاء كما للأخذ ، مستعداً لكل شيء .

وتحته منقوشة هذه الكلمة :«هيجيت سا لاهات ، تأو» أي : فوق كل شيء الانسان ، الكائن البشري .

انها الفكرة الهادية عندنا في الوزارة وفي مجتمع الفيليبين الجديد ، كما في كثير من البرامج التي باشرناها من أجل قضايا شتى ، انها فكرة اود اليوم ان اكلمكم عنها لعلاقتها بمجالكم عينه المغرق في التخصص ، مجال تنفيذ القانون .

اوجه اليوم كلمتي اليكم بصفة من عملت بصورة وثيقة مع العاملين على تنفيذ القوانين ، من اجل تكوين بيئة سلام ونظام يستطيع الناس ان يعيشوا فيها ويعملوا كأعضاء في أسرة بشرية . اذ نعلم جميعاً ان السلام والنظام هما الشرط الاولي لوجود مثل هذه الأسرة . فلا تنمية ممكنة بدون عنصر الاستقرار ، والسهر الفعال على تطبيق القوانين . لا تقدم ممكن حيث الفوضى .

ويزداد عند الناس قاطبة الوعي لواقع ان الاجرام يعوق التقدم . فلم يعد ممكناً التسليم بأن الجريمة شذوذ اجتماعي محدود او خلل وظيفي مؤقت يستطيع المجتمع ان يتجاهله دونما قلق . وقد اعترف بتأثير وخطر الجريمة على المجتمع تكراراً لا مؤتمرات الانتربول فحسب بل مؤتمرات الأمم المتحدة ايضاً .

كان الاجرام فيما مضى مشكلة وطنية بالدرجة الاولى ، والاجرام الدولي مقصوراً على الحروب العدوانية والقرصنة في عرض البحار . لكنه عهد انقضى مذ تفجرت التكنولوجيا في السنين الخمسين الفائتة . لقد كثر تحرك الناس نحو الاستيطان والسفر والمتعة فوطأ للجريمة حدود الأوطان .

اذ ان السياحة والتجارة والمواصلات ، حين أدت الى تضخم حجم المنقولات من معدات وأموال وتكنولوجيا ، قد افسحت الطرق واكثرت الفرص ليتخطى الاجرام حدود الأوطان . اذ ما كان قط باستطاعة المجرمين من قبل ان يعبروا حدود الأوطان بمثل هذه السهولة او ان يفعلوا فعائلهم بصورة كذا سافرة وعلى صعيد دولي . ونقيضاً لذلك لا يمكن القول بأنه حصل على الصعيد الدولي ما يواكب أدنى مستويات التنسيق الاداري بين الدوائر الوطنية من أجل تلافي او كبح هذا الاتجاه الجديد لا بل السيل من الاجرام .

أجل ، اتقاء الجريمة وحل مشكلاتها قضية من اساسها وطنية . اذ لكل حكومة بمقتضى حق السيادة ، رؤيتها الخاصة لمشكلة الاجرام ضمن نطاق ولايتها ، ولها ان تتخذ من التدابير ما تراه مجدياً لحماية شعبها واصلاح المجرمين . ان هذه القضية وطنية بصريح الوصف من قبيل ان الجريمة يحددها قانون البلاد ، فهي من ثم ظاهرة كثيراً ما تختلف من بلاد الى اخرى . ولكنها قضية دولية ، لأن الاجرام لم يعد محصوراً داخل بلد بلد ، مثلما كانت حاله . فيلزم اذن عن هذا الواقع ان تدابير الوقاية من الجريمة تقتضي عملاً متضافراً بين بلدين او اكثر ممن يجمعهم اشتراك المصالح او تتاخم الاراضي او تكافل النقد او الاتفاقات التجارية .

لقد تركت ، باعتباري حاكمة العاصمة مانيلا ، مهمة العمل يومياً على تنفيذ القوانين لذوي الخبرة والسلطة في هذا المضمار . ولكن اسمحوا لي بالاعراب عن عميق اقتناعي فيما يشترط تطبيق القوانين وهو ان القانون كي يكون قانوناً نافذاً حقاً ينبغي ان يشعر بضرورته ويقبله الشعب عامة لا ان يقتصر تطبيقه ويتوقف تنفيذه على نفر من الشرطة .

وفد استراليا

فقوة القانون تكمن في استنارة قيادة العاملين على تنفيذه . يجب ان تكون لهم قلوب تفكر واذهان تشعر . ولحكمتهم ان تتجلى في اعتنائهم بالجماعة وحمايتها وفي حنوهم وغيرتهم على الشعب واهتمامهم به .

اذ ان اكفأ العاملين على تنفيذ القوانين واقواهم هيبة هم اولئك الذين يفرضون قيادتهم بالاخلاق والحكمة . وتبقى القوانين الافضل تصميماً قليلة التأثير في حياة الشعب ما لم يقبلها الناس كأنها منهم .

والتاريخ حافل بالأمثلة عن شعوب وأمم قاومت القوانين التي فرضت عليها مجرد الفرض .

من هنا أهمية وضرورة ان يعمل القادة السياسيون يداً بيد مع الساهرين على تنفيذ القوانين . عليهم ان يخططوا ويعملوا معاً على تحقيق برامج متكاملة مستندة الى قيم الشعب وتطلعاته ، قاصدين ان يبلغوا به مستوى حياتياً افضل ، مجتذبينه في الوقت نفسه الى الاسهام في تطبيق مثل هذه البرامج .

هذا هو ما يدفعنا الى ايلاء اهمية كذا كبيرة لمشاريع مثل الأنشطة الثقافية والرياضة والترفيه والمراتع والملاعب .

وقد اتقنّا منهجاً نعتمده ، حين تنشأ مشكلة اجرامية في منطقة ما . فنحن لا نعمد فقط الى حل المشكلة بايقاف المجرمين ، بل نحاول تحديد اسبابها ثم القضاء على العوامل الكامنة عميقاً خلفها ، التي ادت الى ارتكاب الجريمة .

اذ اننا توصلنا الى ادراك حقيقة وهي ان الاجرام لا يمكن كبحه بصورة مجدية وفقاً للمنهج التقليدي من ايقاف ومحاكمة وادانة وسجن ورد الاعتبار ، بل سيستمر على ايدي مجرمين جدد ما لم نوسع نطاق جهودنا الى ابعد من العقوبة الرسمية ومعالجة المخالفين فيجب ان نحاول منع تكرر الظروف التي حفزت او سهلت السلوك الاجرامي . وبعبارة اخرى يجب على المجتمع ألّا يعوّل فقط على التدابير القمعية بل ان يمضي صعداً ويحول دون وقوع المخالفات .

لهذا السبب جاء نهجنا في معالجة الاجرام متكاملاً مع جملة برنامجنا الخاص بمنطقة العاصمة مانيلا .

لدينا في هذا العرم العمراني حوالي سبعة ملايين نسمة يعيشون في اربع حوضر وثلاث عشرة مدينة متميزة بعضها عن بعض من وجوه عديدة . ولكل منها بلديتها مع سلسلة من البنى الاجتماعية — من الاحياء الآمنة المحدودة لسكنى المترفين الى اكواخ الفقراء المدقعين .

وعرم مانيلا مدني وريفي معاً ، كثيراً ما تجاوز فيه المباني الحديثة العديدة الطوابق حقول الأرز او المراعي .

فمثل هذا التنوع وعدم التوازن والتباين بين الغني والفقير ، بين المدينة والريف ، ورفيع المباني ووضيعها ، من شأنه ان يحدث توترات وضغوطاً تتفجر بشتى الاعمال العدائية نحو المجتمع .

ولا نتمكن من ضبط الموقف باستمرار إلّا عن سبيل المواظبة على تنشيط الناس .

حتى ان هذا النهج في العمل ، على تنفيذ القوانين وكل برامج الحكومة طبعاً ، قد وصف بأنه شعبي الاتجاه .

واسمحوا لي ان احدثكم عن خبرتنا في الفيليبين . لقد حددنا في العاصمة مانيلا ١١ حاجة أساسية نعتقد انه يجب تلبيتها في كل مستقر بشري ، وهي بالترتيب : الماء والغذاء والمسكن والملبس وأسباب العيش والصحة والتربية والرياضة والقدرة وسلامة البيئة والتحرك .

كل هذه الحاجات عميقة الاقتران بحياة الناس بحيث ان حرمان أي واحدة او الاسراف في اشباعها يسبب حتماً خللاً في الجماعة .

وكان من الاكتشافات القوية الدلالة ، التي تمت لنا خلال ممارستنا مهام الادارة هنا في العاصمة مانيلا ، ان ٤٠ الى ٥٠ بالمائة فقط من الجرائم ناتج عن البطالة او عن انعدام الأنشطة التي من شأنها الهام الفكر الانساني وتحريره واغناؤه .

وفد اكوادور

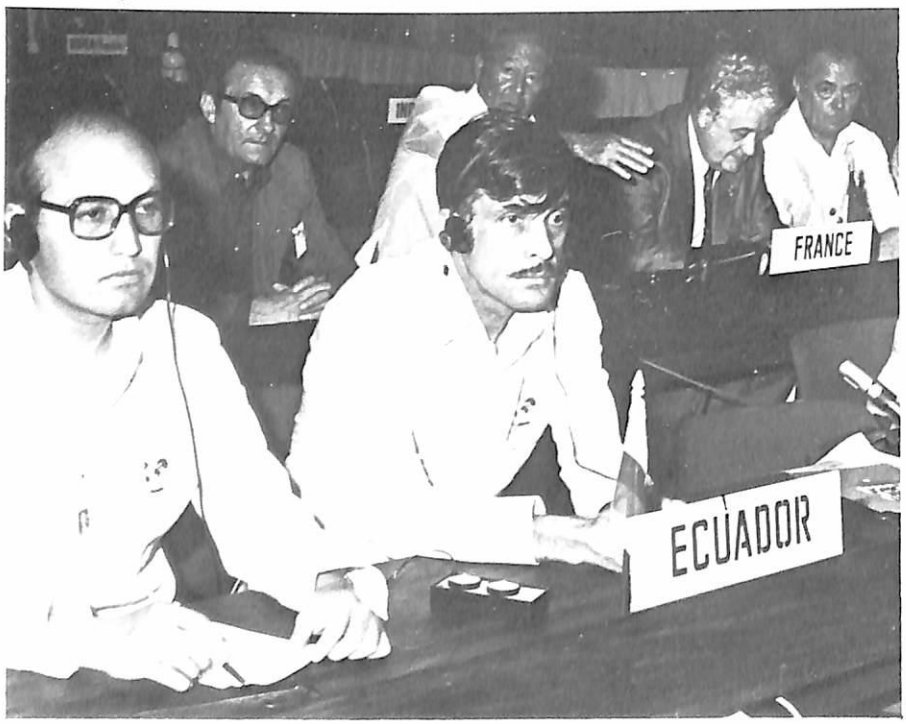

فهو عمليه توحيد بين القضايا الاجتماعية والزعامة السياسية . انه العمل الاجتماعي وقد اتخذ من ارادة الشعب اتجاهاً واندفاعاً من اجل تنمية الشعب عن طريق الاعتماد على النفس .

هذا هو في جوهره الروح الذي يهدي المجتمع الجديد بقيادة الرئيس ماركوس اذ يحاول تطوير هذه الأمة ، لا بمجرد تحويل البنى الأساسية الطبيعية ودفع التقدم الاقتصادي والاصلاح السياسي فحسب ، بل بما هو اهم من ذلك ، بالعمل على تغيير الناس في داخلهم .

اننا نسعى لجعل شعبنا اعمق وعياً لمسؤولياته واقوى تأكيداً لكرامته كبشر وكفيليبينيين اذ ان هدف المجتمع الجديد هو انقاذ هويتنا وكرامتنا وانسانيتنا كشعب . فمن هنا يستمد المجتمع الجديد قوى جهاده من اجل اكمل تحقيق لامكانات هذه الأمة التي تعد ٤٨ مليون نسمة .

وقد ثبت لنا هذا النهج الشعبي الاتجاه فعالاً جداً ، لا في مجال تنفيذ القانون وحسب ، بل في كل مجالات نشاطنا الاخرى .

اذ من المهم اشراك الشعب ، اعطاؤه ما يفتقر اليه من شعور حيوي بالقيمة . وامر واجب ان نسأل الناس عن مشكلاتهم ثم نلهمهم ونحفزهم على حل هذه المشكلات بالاعتماد على النفس ، لكن يجب ايضا ما هو اهم ان نظهر لهم اعتناء حقيقياً بهم . واذا فعلنا هذا فسينهض الشعب ليعمل بنفسه على تنفيذ قوانينه هو ، ويكون هو نفسه حامي أمنه .

لدينا اليوم في الفيليبين مجموع ٤٥٠٠٠ بارنغي . والبارنغي هي اصغر وحدة سياسية تتألف من حوالي ٥٠٠ أسرة .

وقد نظمنا في كل بارنغي مفرزات او افرقة عمل متوسط عددها ١٧ . ومهام هذه المفرزات حفظ الأمن والنظام وتأمين الماء والطعام والمسكن والملبس والخدمات الطبية والتربية وسلامة البيئة واسباب العيش والعدالة والغوث في أحوال الكوارث وغير ذلك مما يهم الجماعة . وتضم كل مفرزة ٣٠ عضواً كمتوسط عددي . وهذا يعني ان ليس أقل من ٢٣ مليوناً من الفيليبينيين قد اشركوا في برامج التنمية الاجتماعية من أصل ٤٨ مليون نسمة في البلاد . نعم ، ٢٣ مليوناً من الناس يسهرون على تأدية الخدمات الأساسية لجماعاتهم . ولما كان السلام والنظام الشرط الأول لتأدية أية خدمة أساسية ، صار كل واحد من الـ ٢٣ مليوناً يعمل في الوقت نفسه على تنفيذ القوانين .

وعينت بين المفرزات المختلفة واحدة لمهمة الوقاية من الجريمة ، وتسمى «المفرزة تانود» ، فهي بخدماتها عون للشرطة . اذ ان الشرطة والقوات المسلحة دربتها على أعمال الاستطلاع وتقنيات مكافحة المخدرات والارهاب والوقاية من الجريمة بوجه عام . بيد ان المفرزات الاخرى ليست أقل شأناً في العمل الاجتماعي والحفاظ على الأمن ، فهي من ثم تؤدي دوراً حيوياً في مجال الوقاية من الجريمة . وعلى كل مواطن ان يبلّغ عن أي مخالفة اجرامية سواء كانت الأدمان على مخدر او عمل عنف او تخريب للنظام العام . حتى اعوان العاصمة الـ ١٥ الفاً — اولئك الذين ينظفون شوارع مانيلا — طلبوا ان تدربهم القوات المسلحة الفيليبينية على فنون الوقاية من الجريمة وكشفها .

وخولت وحدات البارنغي في كل البلاد سلطة قضائية لفض المشكلات الاجتماعية والاجرامية الصغيرة . وعندنا مفرزات للعدل تساعد على تسوية النزاعات في القرى . وعندنا محاكم بارنغي نسميها «كاتارونغن نغ بارنغي» ، وهي مؤسسات جديدة مما يضمه المجتمع الجديد ، طريقة حقاً سديدة لتسوية خلافات الجوار ، اقل جرحاً لشعور الناس ، مفيدة في تخفيف العبء عن محاكمنا الجنائية .

فهنا نشهد قدرة الشعب في العمل ، قوم يتحركون تحركاً هادفاً نحو تحسين انفسهم وبلادهم وعالمهم .

هذا ما حصل من تطور في بلادنا . صحيح ان لكل أمة ولكل ثقافة ملامحها المميزة ومشكلاتها الخاصة وطرائقها هي في ايجاد الحلول ، ولكن بما ان الانسان هو السبب ففيه وحده يكمن الحل .

قد يبدو هذا النظام بالغاً في السذاجة ،

وفد لبنان

مستحيل التطبيق . ولكن بدأنا نشهد تحققه في بلادنا على مستوى البارنغي والمدينة والحاضرة ، ونجده فعالاً جداً حيث يتولى الشعب مباشرة مهام الأمن والوقاية والتنمية . انه مثالي بالنسبة للبلدان النامية حيث يمكن للناس تأمين السلام والنظام والتنمية والتقدم حتى بموارد محدودة . متى اجتمعت ارادة الشعب والقيادة المستنيرة أمكن تنفيذ القوانين وتحقيق كافة الجوانب من البرامج السياسية والاجتماعية . أما استراتيجيات الوقاية من الجريمة فيجب ان ترتكز على رفع معنويات الانسان وتقوية ايمانه بقدرته على فعل الخير .

وعليه فان النهج سيختلف من بلاد الى اخرى ومن شعب الى آخر . لكن القاسم المشترك سيظل هو الانسان ومساهمة الشعب كله ، حين نعترف للناس بهويتهم وكرامتهم والحق في تفتح كيانهم البشري .

فكل مواطن يجب ان يصير عنصراً نشيطاً في تحقيق التماسك الاجتماعي ، قوة مضادة لكل العناصر المعادية للمجتمع .

ضعوا الشعب في صميم كل الجهود والاهداف تجعلوا منه قوة جبارة من اجل السلام والتنمية والتقدم والاكتمال .

وحينئذ يكون حفظ السلام والنظام مسؤولية الجميع لا على نفر قليل . وبما ان مسبب الجريمة ومرتكبها هو الانسان فلا يمكن ان يزيلها إلّا الانسان .

فاذا كان لزاماً ان تؤول السيادة للانسان ، على عالم مضطرب يصغر يوماً عن يوم وجب على البشرية جمعاء ان تناضل من اجل البقاء والاكتمال .

مابوهي وشكراً لكم ...»

بعد ذلك اجتمعت لجنة برئاسة السيد باريديس بيزارّو (شيلي) .

عرض الرئيس النص الذي اعده الوفد الشيلي بشأن الوقاية من الجريمة تبعاً لشخصية المجرم .

فقال انه امر هام للتوصل الى حماية المجتمع والوقاية من الجريمة ان نعرف كيف يصير عند المجرم الاستعداد للتصرف . فيحسن في هذا المنظور ان نعرف شخصية المجرم بواسطة تشخيص سريري يهدف الى قياس درجة خطورة المجرم . وذكّر الرئيس خلال عرضه بالفئات المختلفة التي يصنف فيها عادة المجرمون من زاوية علم النفس المرضي .

واوصى بتكييف المعارف والتقنيات الحالية واستخدامها لأغراض الوقاية ، واقترح ان توصي المنظمة الدولية للشرطة الجنائية — انتربول كل البلدان بتزويد الشرطة بدائرة تضم مختصين بعلم النفس والطب النفسي ، مهمتها فحص المجرمين لتقدير درجة الخطر الممكن ان يصدر عنهم .

وأتاحت المناقشة اكتشاف ثلاثة اتجاهات بين المندوبين . فمجموعة من البلدان ساندت اقتراح شيلي . ومجموعة اخرى فضلت ان يدرس الاقتراح من جديد ، كي لا يدخل الفحص النفسي في اطار عمل الشرطة . وارتأت المجموعة الثالثة أنه ليس من صلاحيات الشرطة انشاء هذه الهيئة ولكن يحسن اسناد المهمة الى بنى اجتماعية اخرى .

ثم طرح الاقتراح الشيلي للتصويت فلم يحظ بالقبول . فقرر تسجيل التقرير الذي قدمه هذا الوفد . واتفق على ان تترجمه الأمانة العامة وتوزعه على المكاتب المركزية الوطنية كي تتمكن من الاطلاع عليه .

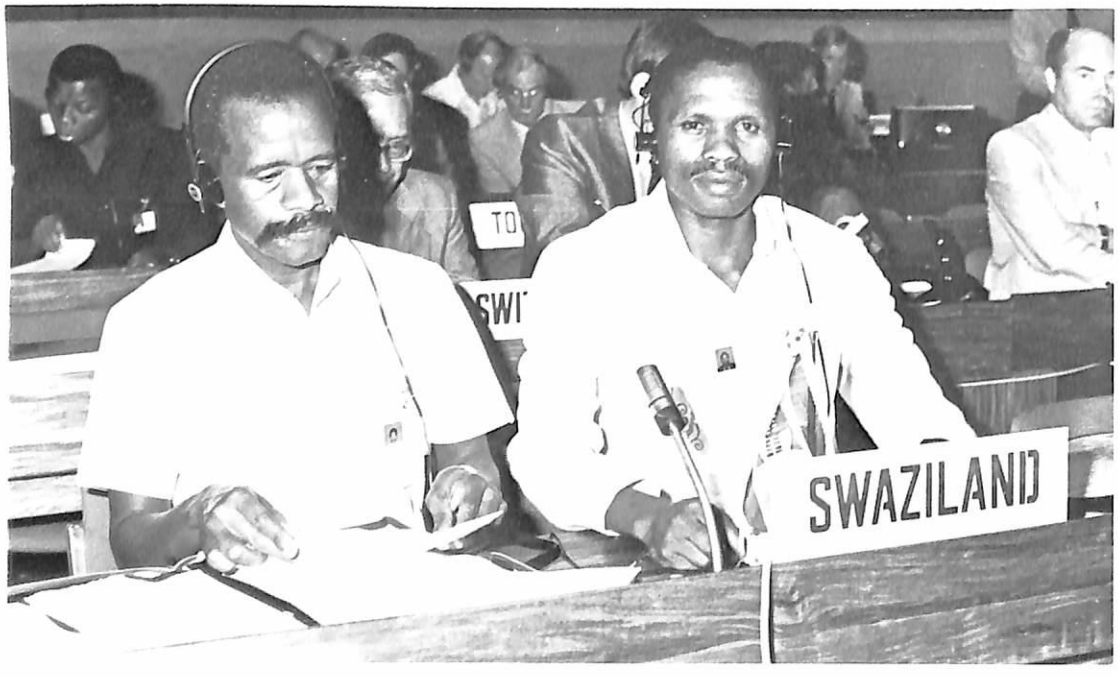

وفد سوازيلاند

جنوح الأحداث
اتجاه أعمال المنظمة

تقدم الأمانة العامة بصورة منتظمة الى الجمعية العامة تقارير رباعية السنوات عن جنوح الأحداث ، وفقاً للقرارات التي اعتمدتها الجمعية بهذا الصدد .

وطرح السؤال اثناء الدورة السابقة عما اذا كان ينبغي توجيه الدراسات التي تجري بهذا الصدد نحو معالجة أعمق لموضوعي الوقاية من جنوح الأحداث واعادة دمج الجانحين منهم في المجتمع .

فقصدت الأمانة العامة بتقريرها المقدم في هذه الدورة ان تحصل على تعليمات بشأن اتجاه الأعمال المقبلة المتعلقة بجنوح الأحداث .

واعتمد آخر الامر القرار بمتابعة سلسلة التقارير على صيغتها الحالية .

قانون سلوك للمسؤولين
عن تطبيق القوانين

وردت مسألة وضع «قانون سلوك للمسؤولين عن تطبيق القوانين» منذ سنوات عديدة في جدول أعمال مختلف الهيئات المختصة داخل منظمة الأمم المتحدة .

ودعيت الأمانة العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ــ انتربول من جانب الأمم المتحدة للمشاركة في هذه الأعمال . فاشترك اذن ممثلو الأمانة العامة في عدة اجتماعات خصصت لهذا الموضوع .

ثم اعد في عام ١٩٧٦ مشروع قانون سلوك للشرطة ، بالمعنى الواسع للكلمة ، وعرض على الجمعية العامة للأمم المتحدة .

واحيطت الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ــ انتربول علماً بالمرحلة التي قطعتها الأعمال وبالملاحظات التي قدمتها المنظمة بهذا الشأن (التقرير رقم ٢٠ ، الدورة الـ ٤٥ للجمعية العامة ، أكرا ١٩٧٦) .

وفي عام ١٩٧٩ اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة الصيغة النهائية للقانون (القرار رقم ٣٤ ــ ١٦٩) .

فقدمت الامانة العامة نص قانون السلوك ملحقاً بتقريرها الى الدورة الاخيرة ، مسترعية انتباه المكاتب المركزية الوطنية للأهمية الخاصة التي يرتديها هذا النص بالنسبة لهيئات الشرطة .

فقررت الجمعية تسجيل هذا التقرير .

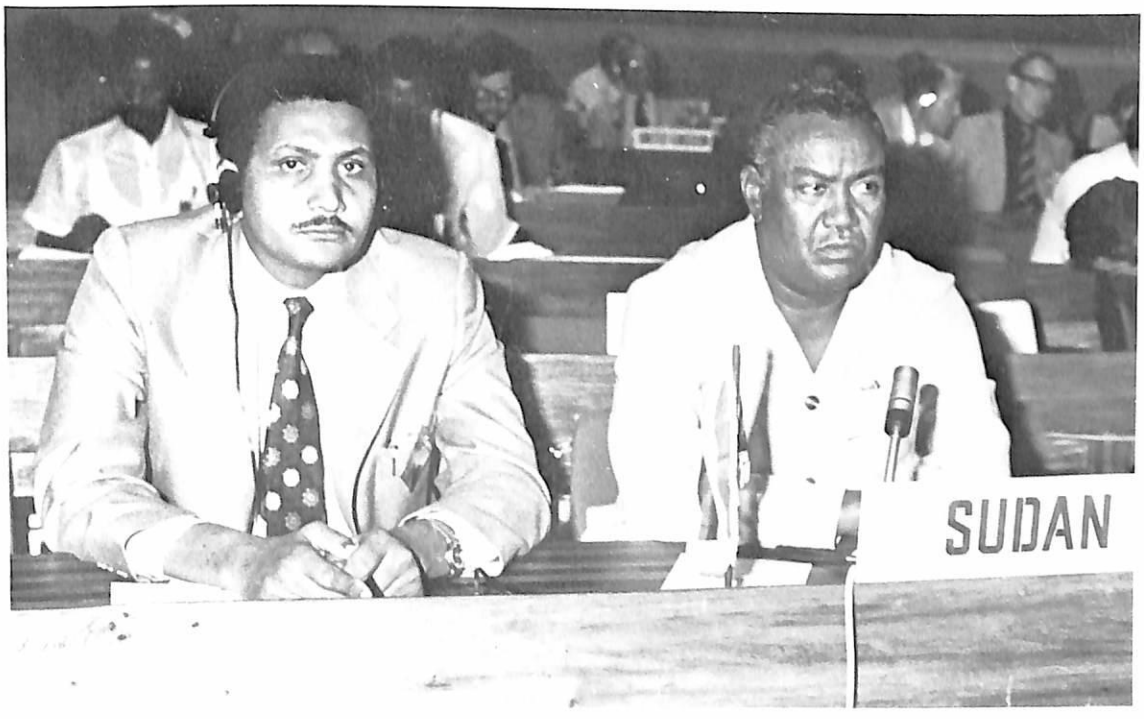

. وفد السودان

الاتصالات السلكية واللاسلكية

في عام ١٩٧٩ ، انضمت الى الشبكة المحطات التالية :

- بوغوتا ، لأمريكا الجنوبية ،
- كوالا لومبور ، لجنوب شرقي آسيا ،
- باماكو ، لغربي أفريقيا .

تزايد الاقبال على استخدام الشبكة ، وقد نوقش موضوع تحسينها في الاجتماعات القارية .

وكان قد اعلن اثناء الدورة الأخيرة للجمعية العامة ان مؤتمراً دولياً سيجتمع في جنيف للنظر على وجه الخصوص في مسألة توزيع جديد للترددات الديكامترية . فنتج من هذا المؤتمر ان بعض الترددات يجب تغييرها باسنادها الى هيئات اخرى . على انه اذا لزم الغاء احد الترددات الحالية والاستعاضة عنه بآخر فستكون المنظمة هي المبدأة في كل حال .

وستبلغ الأمانة العامة المحطات المعنية بالتدابير الواجب اتخاذها في الوقت المناسب .

واستلفت مجددا انتباه البلدان غير الموصولة بعد بالشبكة الى أهمية هذا الوضع من اجل التعاون اليومي . وذكّرت في هذه المناسبة بأنه يمكن الالتحاق بالشبكة مقابل تكاليف خفيفة نسبياً .

الحالة الراهنة للمشروع FIR

كان فريق عمل فير قد انشأ ، في اجتماعه بتاريخ ١٣ و١٤ آذار/مارس ١٩٧٩ ، لجنة فرعية كلفت على وجه الخصوص باعداد مبادىء تضمن صون البيانات ، على ان تراعي في ذلك ضرورة تأمين الحماية لشؤون الأشخاص في حياتهم الخاصة .

وكان معتزماً ان يدرس بالاضافة الى ذلك الطرائق العملية لتمويل المشروع .

اجتمعت اللجنة الفرعية في ٢٧ و٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ وفي ٢٩ نيسان/ابريل ١٩٨٠ ، فاعدت استبياناً مقصوداً توجيهه الى بلدان فريق العمل بغية وضع جرد لاحكام التشريعات الوطنية الخاصة بحماية البيانات .

وتلبية لطلب اللجنة التنفيذية ، المنشغلة بالاً بشأن ما يثيره من مشكلات تطبيق القوانين الوطنية الخاصة بحماية البيانات وتوصيل بيانات الكومبيوتر المتعلقة بالأشخاص ، وجه الاستبيان لا الى البلدان الاعضاء في فريق عمل فير وحسب بل ايضاً الى سائر المكاتب المركزية الوطنية .

وتأمل الأمانة العامة ان تتمكن من تقديم تقرير فريق العمل الى المكاتب المركزية الوطنية قبل موعد الدورة الخمسين للجمعية العامة . وهكذا سيكون بمقدور الجمعية طرح المسائل الأساسية المتعلقة بهذا المشروع ، واتخاذ القرار المناسب بعد استشارة السلطة الوطنية المختصة .

حالة مشروع الاستعمال الداخلي للكومبيوتر

كانت اللجنة التنفيذية قد اصدرت في حزيران/يونيو ١٩٧٨ اشعاراً بالموافقة على اقامة منظومة لمعالجة المعلومات داخل الأمانة العامة ، تيسيراً لشؤون بعض مجموعات البطاقات . وتمت اقامة المنظومة منذ تموز/يوليو ١٩٨٠ وبدأ ادخال البيانات المتعلقة بالعملة المزيفة .

وكان مقرراً البدء بعدها بادخال البيانات المتعلقة بالاتجار غير المشروع بالمخدرات . وقد ووجهت في هذا المشروع لاستعمال الكومبيوتر داخلياً صعوبات شبيهة بالتي اعترضت مشروع فير فيما يتعلق باخضاع البطاقات الشخصية للكومبيوتر .

وينتظر من المفاوضات الجارية حاليا مع سلطات بلد المقر ان تسفر عن نتيجة ايجابية في هذا المجال ايضاً . ولكن ريثما يتم هذا الأمر لا تخضع للكومبيوتر إلّا البيانات غير الشخصية .

الاجتماعات القارية

• الاجتماع الأفريقي

درس الاجتماع القاري الأفريقي برئاسة السيد علي ايدوو (نيجيريا) مسائل التعاون اليومي في مجال مكافحة الأتجار غير المشروع بالمخدرات والسيارات المسروقة وفي مجال شؤون التهريب . فقدمت تنزانيا تقريراً عن الأتجار غير المشروع بالحيوانات البرية ــ شكل من الاجرام يتفاقم بصورة مقلقة في عدة بلدان . وشددت كينيا والسنغال وزمبابوي على ما يرتديه من أهمية الكفاح ضد هذا الصنف من المخالفات التي تلحق الأذى خصوصاً بتوازن البيئة الأفريقية والاقتصاد الأفريقي .

واخضعت مسألة الاتصالات السلكية واللاسلكية مع الانتربول لفحص متعمق .

فأفريقيا الشمالية ملحقة بشبكة اوربا .والبحر المتوسط التي يحوز سير عملها في جملته رضى الجميع .

وشبكة أفريقيا الشرقية تديرها محطة نيروبي الأقليمية وتضم محطات أديس أبابا ودار السلام وكمبالا ولوساكا وزومبا . وقد اكد مندوب كينيا التحسن الكبير الذي طرأ على الاتصالات بين محطة نيروبي الأقليمية ومحطة باريس المركزية .

وشبكة افريقيا الغربية تديرها محطة اقليمية في أبيدجان وتضم محطات داكار ونيامي ونواقشوط . وقد بدأ العمل بصورة تجريبية في محطة باماكو منذ ايلول/سبتمبر ١٩٨٠ .

وذكّرت الأمانة العامة بأن كل بلد يستطيع الارتباط بشبكة الانتربول بتكاليف قليلة ، عن سبيل استخدامه في مرحلة اولي جهازاً وطنياً مرسلا مستقبلاً من أجل تأمين نوبة او اثنتين يومياً .

وقالت الأمانة العامة ان باستطاعتها مساعدة البلدان الاعضاء ، لا سيما بتخصيص منح لدورات تدريب على مهنة عامل لاسلكي بشرط ان يكون المرشحون للدورة حائزين على المعلومات الأساسية الضرورية لاتباع التدريب . ويمكن تنظيم دورات التخصص هذه اما في باريس وأما في محطة اقليمية .

أما الزيارات التي يقوم بها اخصائيون من المحطة المركزية أو من محطة اقليمية الى المكاتب المركزية الوطنية الحديثة الارتباط بالشبكة فلم يوضع بشأنها برنامج . فيجب ان تعالج هذه المسألة حالة حالة ، وهي تنطوي على متطلبات مالية ربما عادت الى اختصاص اللجنة التنفيذية .

ثم درس المجتمعون مسالة احداث منصب ضابط ارتباط لشؤون المخدرات من اجل القارة الأفريقية . فذكّرت الأمانة العامة بأنه كان قد طلب منها ، في المؤتمر الاقليمي الأفريقي الذي عقد في داكار ، ان تدرس امكان انشاء منظومة من ضباط الارتباط خاصة بأفريقيا . وقالت الأمانة العامة أنها أجرت الدراسة المطلوبة ونتائج هذه الدراسة واردة في التقرير . ومفادها ان انشاء مثل هذه المنظومة ممكن وواجب ، ولكن نظراً لتكاليف ضابط الارتباط وما في متناول المنظمة من الموارد المالية لا يمكن التفكير حالياً بانشاء اكثر من منصب واحد من هذا النوع .

وفد زائير

وطرح هذا الاقتراح الاخير للتصويت فلقي الموافقة . هذا ويعتزم للمستقبل انشاء منصب ثانٍ من اجل البلدان الواقعة جنوب الصحراء. ومن جهة اخرى اتفق على ان تظل المكاتب المركزية الأفريقية على اتصال مع الأمانة العامة بغية ايجاد حل بشأن منطقتهم .

وسيعقد المؤتمر الأقليمي الأفريقي المقبل في عام ١٩٨٢ ، لكن المكان لم يتم بعد تعيينه .

• الاجتماع الامريكي

رأس هذا الاجتماع السيدِ سيمّوندز (كندا) .

تطرق مندوب كوستاريكا بمناسبة دراسة مسائل التعاون اليومي الى المشكلات التي اعترضت مكتبه المركزي الوطني في مجال تسليم المجرمين . ونوه مندوب الولايات المتحدة الامريكية بأن معاهدات تسليم المجرمين الثنائية القائمة بين بلاده والبلدان المجاورة بحاجة الى تحديث .

واقترح مندوب بيرو تسهيلاً للتعاون اليومي ان تعتمد طريقة لتبادل موظفي الشرطة بين المكاتب المركزية الوطنية .

وتقسم القارة الامريكية من حيث الاتصالات اللاسلكية الى ثلاث مناطق وهي :

١) الولايات المتحدة وكندا ، تتصلان مباشرة بالمحطة المركزية ؛
٢) منطقة الكاريبي وامريكا الوسطى بما فيها المكسيك ، لا يوجد فيها شبكة لاسلكي للانتربول ؛
٣) امريكا الجنوبية ، يوجد فيها شبكة تديرها محطة بوينس آيرس وتشتمل على محطات لاباز وسنتياغو دي شيلي واسونثيون وليما ومونتيفيديو وكاراكاس وبوغوتا . وقد ارتبطت هذه المحطة الأخيرة بالشبكة منذ الدورة الأخيرة للجمعية العامة .

وأشار مندوب اكوادور الى ان بلاده اصبحت تملك كل المعدات اللازمة من اجل الارتباط بمحطة الارجنتين ، وان هذه المعدات ينتظر ان يبدأ العمل بها في مطلع عام ١٩٨١ .

ثم انصب النقاش على المشكلة التي يطرحها ما تمارسه بعض المجموعات المنظمة من اجرام عنيف . فذكّر الأمين العام بأن الجمعية العامة اعتمدت عام ١٩٥١ قراراً يفسر المادة الثالثة من القانون الأساسي للمنظمة ، التي تنص على حظر معالجة المشكلات ذات الطابع السياسي . فيحسن اذن عند كل حالة ان يحدد اولاً اذا كانت المشكلة المقصودة بالمعالجة تتعلق بالقانون العام . فاذا ثبت خلاف هذا يبقى من حق المكتب المركزي الوطني صاحب الطلب ان يعمد ، اذا شاء ، الى سبل تعاون غير سبل المنظمة الدولية للشرطة الجنائية — انتربول .(كالتعاون الثنائي او السبيل الديبلوماسي) .

أما موعد المؤتمر الأقليمي الأمريكي المقبل فثبت انه سيكون في آذار/مارس ١٩٨١ في سنتياغو دي شيلي .

• الاجتماع الاوربي

اعرب رئيس هذا الاجتماع ، السيد هاينل (جمهورية ألمانيا الاتحادية) ، عن ارتياحه للمستوى الرفيع من التعاون القائم بين المكاتب المركزية الوطنية الاوربية .

قرر هذا المؤتمر بالاجماع ، مراعاة لتأخر انعقاد الجمعية العامة ، ارجاء موعد المؤتمر الاقليمي الاوربي المقبل وموعد اجتماع رؤساء الدوائر الاوربية لشؤون المخدرات .

ثم استلفت مندوب السويد انتباه المشتركين في المؤتمر الى ما يناط من أهمية بأن تجري المنظمة الدولية للشرطة الجنائية — انتربول دراسة متعمقة لمشكلات الاجرام ذي الطابع الاقتصادي .

ووافق المؤتمر بالاجماع على اقتراح السويد بأدراج هذه المسألة في جدول اعمال المؤتمر الاقليمي الاوربي المقبل .

• الاجتماع الآسيوي

عقد المؤتمر الاقليمي الآسيوي في مانيلا في ١٠ و١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ، أي قبل انعقاد الجمعية العامة مباشرة ، فاتاح معالجة المسائل الخاصة بالقارة .

وعليه فلم يعقد اجتماع قاري آسيوي .

مندوب بيرو

اجتماع رؤساء المكاتب المركزية الوطنية

اجتمع رؤساء المكاتب المركزية الوطنية ، شأنهم في كل عام ، لدراسة عدد من مسائل التعاون . وانتخب رئيسا لهذا الاجتماع السيد وونه (السنغال) .

• مسائل التعاون بوجه عام

أتاح النقاش التوسع في بعض المواضيع الهامة . فشدد أولاً على أهمية السرعة في تبادل المعلومات وعلى ما يؤديه تبليغها من دور أساسي ، كما شدد بصورة خاصة على استخدام رشيد لشبكة لاسلكي الانتربول . وبهذا الصدد اعيد ذكر بعض الاجراءات البسيطة مثل :

١) تحاشي سوء استخدام المصطلحين D أو XD

٢) تحاشي ارسال المعلومات غير المفيدة وغير القابلة للاستثمار ؛

٣) في حالة توجيه طلبات الى المكاتب المركزية الوطنية في منطقة ما ، تحاشي ترجيع الاجابات الى كل المكاتب المركزية الوطنية في المنطقة والاقتصار بذلك على المركز صاحب الطلب وحده والأمانة العامة اذا كانت هي المرسل اليها .

ومن جهة اخرى نظر في النتائج المترتبة عن انسحاب البرازيل من المنظمة .

واخيراً استرعت مسألة انتباه المندوبين بصورة بالغة : انها مسألة ايفاد موظفي الشرطة بمهام خارج اوطانهم .

وتدخل كثيرون فنوهوا بوجوب الاتصال في الوقت المناسب مع البلاد التي يعتزم ارسال موظف شرطة اليها ، من اجل تقديم كل المعلومات المفيدة عن هذا الشرطي وتوضيح حيثيات اقامته .

وقرر المجتمعون تشكيل لجنة صياغة مكلفة باعداد مشروع تمهيدي لقرار يتخذ بهذا الشأن .

• الحصول على المعلومات المتبادلة بين المكاتب المركزية الوطنية بشأن القضايا الجنائية .

خلال الاجتماع الذي عقده رؤساء المكاتب المركزية الوطنية اثناء الدورة الـ ٤٨ للجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (نيروبي ، ١٩٧٩) ، استلفت انتباه المشتركين الى المشكلات التي تثار بشأن أنشطة الشرطة من جهة التشريعات الخاصة بحرية الوصول الى المعلومات ، التشريعات التي تم اعتمادها في بعض البلدان او التي ما تزال في طور الاعداد .

فقرر بعد النقاش ان تجري دراسة شاملة لكل الجوانب التي يشتمل عليها موضوع الحصول في الخارج على المعلومات الشرقية المستمدة عن طريق المنظمة الدولية للشرطة الجنائية — انتربول .

وارسل من اجل هذا الغرض منشور استبياني الى المكاتب المركزية الوطنية بتاريخ ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، بقصد جمع المعلومات اللازمة لاعداد هذه الدراسة . ويرد الاستبيان في ملحق التقرير الذي قدمته الأمانة العامة والذي يتضمن اجوبة من خمسين بلداً .

تنطوي هذه الاجابات جزئياً على شيء من التعقيد الحقيقي واحياناً على دقائق يصعب تلخيصها . وبما ان هذا التقرير مقصود به ان يكون ، بجل نفعه ، مرجعاً لدى المكاتب المركزية الوطنية الراغبة في معرفة ما قد تستخدم له في بلاد اخرى المعلومات التي يدلون بها لتلك البلاد عن طريق مكتبها المركزي الوطني ، فقد عملت الأمانة العامة على ايراد جملة الاجابات بحرفيتها في ملحق التقرير .

ويتضمن تقرير الأمانة العامة ملخصاً وجيزاً عن الاجابات التي قدمتها المكاتب المركزية الوطنية ، وهذا الملخص يتبع في ترتيبه الترقيم المعتمد في الاستبيان ولا يخلو من تبسيط بالنسبة الى مضمون الاجابات . ولم يتخذ أساساً للنسب المئوية المذكورة عدد البلدان التي اجابت عن الاستبيان بل عدد التي اجابت عن السؤال الجوهري . ثم ان هذه النسب المئوية مجبورة . وكان من الصعب احياناً ادراك ما اذا كان الجواب يتسم بالاثبات او بالنفي نظراً لما كانت عليه بعض الاجابات من الإغراق في التدقيق (كتمييز الحالات الاستثنائية وغير ذلك) .

وفد سويسرا

وكان الاستبيان الذي أعدته الأمانة العامة يشتمل على سبعة اسئلة رئيسية ، فيستخلص من الاجابات الواردة من المكاتب المركزية الوطنية النقاط السبع التالية :

— بوجه عام ليست الشرطة ملزمة بإتاحة المعلومات لمن يطلبها من العموم أو من ممثلي وسائل الاعلام (٩٥٪ من الاجابات على هذا الرأي) ؛

— أكثرية الاجابات (٧٠٪) ترى أن الشرطة ليست ملزمة قانونياً بإتاحة المعلومات للأشخاص المعنيين ، ولكن يجوز لها في حالات عديدة ان تستنسب إتاحتها لهم بقدر ما ؛

— أكثرية الاجابات الواردة (٨٠٪) تتكلم عن نقل معلومات الشرطة الى السلطات القضائية الجنائية ، وبوجه عام تستلزم المداعاة الجنائية وصول المعنيين الى المعلومات ؛

— في معظم البلدان (٦٠٪) ليست الشرطة ملزمة قانونياً بايصال معلومات الى سلطة اخرى قضائية او ادارية ؛

— من الملاحظ في كل البلدان تقريباً (٩٠٪) ان الشرطة تستخدم ايضاً في اجراءات الشرطة الادارية المعلومات التي تستخدمها على الصعيد الداخلي ؛

— استناداً الى مضمون الاجابات السلبية (٦٠٪) تمكن الملاحظة ان عدد البلدان ، التي لا تستخدم شرطتها الكومبيوتر في معالجة المعلومات المتعلقة بالقضايا الجنائية ، يميل الى النقصان . ومعالجة المعلومات بالكومبيوتر تستتبع في بعض الحالات امكان وصول الأشخاص المعنيين الى المعلومات .

— أخيراً ان المعلومات المتعلقة بإدانة لحقت مواطن بلد ما خارج بلاده تنزل في السجل العدلي في أكثرية الحالات (٧٥٪) . ويستطيع المعني الحصول على هذه المعلومات في اكثرية البلدان (٧٠٪) .

• تسليم المجرمين

اخضعت هذه المسألة لمناقشة تفصيلية استناداً الى تقرير حرره وفد الهند . فأبرز النقاش ما تتسم به مشكلة تسليم المجرمين من دقة ، وان حلها لا يمكن وجوده على مستوى الوفود المشتركة في الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية — انتربول .

ونوه الرئيس بأن تسليم المجرمين مشكلة نظام حكم وسيادة ، فارتأى سبيلاً لتبسيط الاجراءات ان تعد معاهدات وتشريعات داخلية تضبط هذا المجال . وأوصى بتشجيع الدول على اعتماد تشريع يسمح بالموافقة على تسليم المجرم حتى بدون معاهدة .

ووضحت الأمانة العامة بالاضافة الى ذلك ان ما قد يقوم من الصعوبات بشأن تسليم المجرمين يمكن ايضاً حله بملاحقة المخالف امام محاكم البلاد المطلوب منها عندما يتعذر تسليمه الى البلاد الطالبة . وهناك بعض التشريعات لهذا الغرض .

• حماية الاسم انتربول

علمت الأمانة العامة سنة ١٩٧٩ بحالة استخدام غير مشروع للرمز الهجائي انتربول لغاية تجارية وبمحاولة من هذا النوع . فبعثت برسالة دورية في كانون الثاني/يناير ١٩٨٠ الى كل المكاتب المركزية الوطنية تستعلمهم فيها عن التشريع المعمول به في هذا الصدد في البلدان الاعضاء .

واتصلت الأمانة العامة من جهة اخرى بالمنظمة العالمية للملكية الفكرية بغية اعتماد اجراء يضمن حماية التسمية «المنظمة الدولية للشرطة الجنائية — انتربول» ورمزها الهجائي وشعارها وعلمها . ويبدو من الممكن ان تتيح المساعي المضطلع بها التوصل الى حماية فعالة داخل البلدان الاعضاء في الاتفاقية .

وترى الأمانة العامة ان المشكلة ستحل متى تأمنت الحماية في المجال التجاري ، لأن هذا المجال هو الذي يحصل فيه على الأغلب الاستخدام غير المشروع لاسم انتربول .

مندوب من المغرب

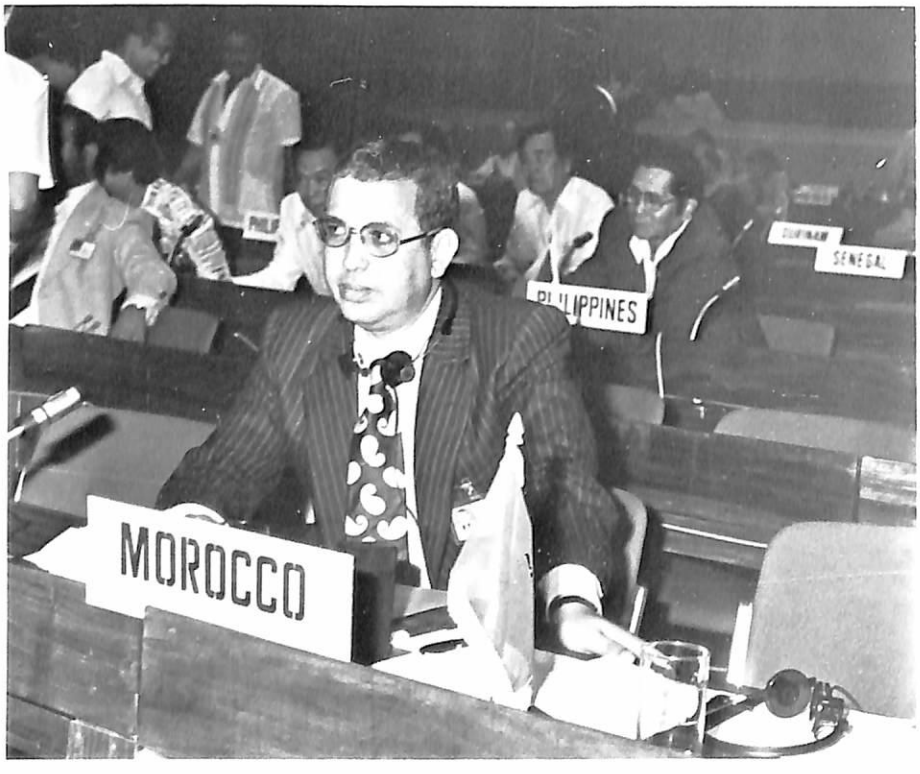

• **مسائل متنوعة**

وتطرق المناقشون الى النقاط التالية : مسألة ارسال المعلومات الى البلدان غير الناطقة بالعربية ، نظراً لما يستتبعه من مصاعب استخدام الاسماء العربية ؛ تنظيم ندوات على المستوى الاقليمي ؛ تدويل موظفي الأمانة العامة ؛ احتمال احداث مكاتب مركزية وطنية أو قارية جديدة (وقد عرضت هذه المسألة على اللجنة التنفيذية) ؛ تحسين مجموعة بطاقات التعرض الى الآلات الكاتبة ؛ وضع برامج لتدريب موظفي المكاتب المركزية الوطنية .

وقد افضت أعمال لجنة الصياغة ، التي شكلت عند مناقشة مسألة اسناد المهام الخارجية ، الى اعتماد الجمعية العامة قراراً هوذا نصه .

قرار

المهام التي يضطلع بها محققون خارج بلدانهم

ان الجمعية العامة للانتربول ، المنعقدة في دورتها التاسعة والأربعين في مانيلا بين ١٣ و ١٩٨٠/١١/٢١ ،

اذ تأخذ في الاعتبار ان مندوبي العديد من البلدان قد لفتوا انتباه اجتماع رؤساء المكاتب المركزية الوطنية الى المشاكل ذات العلاقة بالمهام التي يضطلع بها المحققون خارج بلدانهم لاجراء تحقيقات هدفها تفسير بعض القضايا الجنائية ،

واذ تعتبر ان هذه المهام قد تسبب بعض المصاعب القضائية والعملية ، ولا سيما اذا لم تعمد المكاتب المركزية الوطنية المختصة الى التحضير لها تحضيراً مناسباً ،

واذ تلاحظ ان لهذه المهام ، على العموم ، أهمية كبرى لتفسير القضايا الجنائية ،

واذا تأمل ان تطلع المكاتب المركزية الوطنية بشكل افضل على الاجراءات والنصوص التي تمكن البلدان الاعضاء من استقبال محققين اجانب كلفوا بمهمة من المهام ، وكذلك تلك التي تنظم اقامتهم ووضعهم القانوني في البلد الأجنبي الذي يمكثون فيه ،

تذكّر بالقرار رقم AGN/42/RES/8 والمعنون «التعاون بين المكاتب المركزية الوطنية بشأن انجاز مهام في بلد أجنبي» الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين (فيينا — ١٩٧٣) ،

تؤكد مجدداً على وجوب تحضير المكاتب المركزية الوطنية لتنقلات المحققين خارج بلدانهم وتنظيمها لها ،

تطلب من الأمين العام اعداد دراسة عن هذا الموضوع ، واخذ مشورة المكاتب المركزية الوطنية بهدف اعداد وثيقة تكون مرجعاً عن الشروط القانونية والمادية لهذه المهام ، وعن الاطار القضائي والعملي لانجازها .

اقرّ باجماع البلدان الـ ٨٤ التي شاركت في التصويت .

برنامج عمل ١٩٨٠ — ١٩٨١

عرض على الجمعية العامة برنامج العمل الذي أعدته الأمانة العامة من أجل الفترة ١٩٨٠ — ١٩٨١ (أي حتى موعد الدورة الخمسين) .

فاعتمدت الجمعية العامة هذه الوثيقة ، مع ثلاثة مواضيع للدراسة أضيفت اليها بناء على اقتراح من الأمين العام .

ويتضمن برنامج العمل في جوهره البنود التالية :

— توسيع وتحديث المحطة المركزية (مواصلة العمل الجاري) .
— متابعة الدراسات حول منظومة «فير» .
— امكان التدخل السريع من قبل المكاتب المركزية الوطنية (تابع) .
— طبع السلسلة «اكسترا ٦٠٠» (تابع) .
— طبع القرارات تبعاً للسنوات والأغراض (تابع) .
— اعادة النظر في التعليم السمعي البصري في موضوع المخدرات .
— استخدام كومبيوتر صغير داخل الأمانة العامة (تتمة لما بديء به في مجال الاستعمال الداخلي للكومبيوتر) .
— انجاز مختصر بأربع لغات للشفرة التكثيفية .
— اجراء دراسة عن الأسماء العربية .
— توزيع نسخ من «الدليل الملازم» على المكاتب المركزية الوطنية (تابع) .
— اجراء دراسة في الدور الذي تؤديه الشرطة في مجال الوقاية من سوء استخدام المخدرات .
— تجديد مجموعة بطاقات التعرف الى الآلات الكاتبة (مواصلة) .
— تجديد بيبليوغرافيا الأسلحة .
— تجديد الوثائق الخاصة بالتعرف الى أعقاب الخراطيش .
— تجديد الكتيب «مجموعة مراجع» .
— طبع سلسلة في كل بلاد تعالج موضوع امكانات تعاون الشرطة في مكافحة أعمال التدليس الدولية (مواصلة) .
— مشروع اتفاقية دولية من أجل منع الأتجار الدولي بالممتلكات المحوزة

بصورة غير مشروعة .

— بدء استخدام الاستمارة الجديدة «احصاءات عن أنشطة المكاتب المركزية الوطنية» (في ١٩٨١)

— اجراء حصر لمجموعات الصور الطيفية الكتلوية .

— اجراء حصر لمعدات التشخيص في الميدان .

— تجديد مجموعة بطاقات تسجيل المركبات (مواصلة) .

— اجراء دراسة في موضوع الشرطة وأجهزة الأمن الخاصة (تابع) .

— اجراء دراسة في موضوع امكان تنظيم يوم عالمي للوقاية من الأتجار غير المشروع بالمخدرات .

— اجراء دراسة بقصد وضع برنامج تدريبي في مجال المخدرات .

— اجراء حصر بالمعدات السمعية البصرية المخصصة لتدريب الشرطة .

— دراسة الوسائل التي تسهل في البلدان الأعضاء الاستخدام بصورة افضل لما تقدمه المنظمة من مرافق .

— اجراء دراسة حول السلطات التي تراقب عمليات البورصة .

— اجراء دراسة بقصد وضع برنامج تدريبي في مجال المخدرات .

— اجراء حصر بالمعدات السمعية البصرية المخصصة لتدريب الشرطة .

— دراسة الوسائل التي تسهل في البلدان الأعضاء الاستخدام بصورة افضل لما تقدمه المنظمة من مرافق .

— اجراء دراسة حول السلطات التي تتحكم بعمليات البورصة .

— تنظيم اجتماع لرؤساء الدوائر الوطنية المتخصصة في مكافحة الأتجار غير المشروع بالمخدرات في اوربا (١٩٨١) .

— تنظيم المؤتمر الأقليمي الاوربي (نيسان/ابريل ١٩٨١) .

— تنظيم المؤتمر الاقليمي الامريكي (سنتياغو ، آذار/مارس ١٩٨١) .

— تنظيم مؤتمر رؤساء الدوائر الوطنية المتخصصة بمكافحة الأتجار غير المشروع بالمخدرات في منطقة الخليج (١٩٨١ او ١٩٨٢) .

— تنظيم ندوة حول استخدام الكومبيوتر في مجال عمل الشرطة .

— تنظيم ندوة حول تحقيق هوية الشخص والأثر .

— تنظيم ندوة حول التنسيق الرشيد والأستخدام الأفضل لامكانات العاملين والوسائل في مجال الشرطة .

— تنظيم حلقة اعلامية حول استخدام الكومبيوتر لأغراض التدليس .

— تنظيم دورة تثقيفية باللغة الانكليزية لموظفي المكاتب المركزية الوطنية في ١٩٨١ .

— تشكيل فريق خبراء لدراسة الاجرام العنيف .

— تشكيل فريق خبراء لمراجعة الاستمارة الخاصة بتحقيق ضحايا الكوارث .

— اجراء دراسة في موضوع زيارات رجال الشرطة لبلدان اخرى .

انتخابات واختيار مكان لانعقاد الدورة المقبلة

دعيت الجمعية العامة لأنتخاب الرئيس الجديد ، لأن السيد كارل ج . بيرسون الذي انتخب في الدورة الخامسة والأربعين (١٩٧٦) تنتهي ولايته في ١٩٨٠ .

فانتخب رئيساً للمنظمة لمدة اربع سنوات السيد جولي ر . بوغارين ، مدير المكتب الوطني للتحري (المكتب المركزي الوطني للأنتربول) ، نائب رئيس المنظمة .

فأعرب السيد بوغارين باسمه شخصياً وباسم حكومة وشعب الفيليبين عن امتنانه للتكريم الذي حظي به . وعاهد الجميع بأنه سيجتهد في أن يكون جديراً بهذا الشرف ويعمل كي تبقى المنظمة وفية لمثلها . وأعرب عن أمنيته أن تكلل بالنجاح كل الجهود التي تبذلها المنظمة بالروح الذي تتحلى به ، وعن أمله في أن تتوثق أكثر فأكثر الروابط بين كل البلدان الاعضاء .

ثم جرى انتخاب نائب للرئيس عن اوربا وفقاً للمادتين ١٥ و١٦ من القانون الأساسي ، فتم انتخاب السيد فان شتراتن (الاراضي الواطئة) .

وانتخب السيدان بن همو (فرنسا) وطومس (الدنمارك) مأموري حسابات ، وانتخب السيدان كنتال (كندا) وتوركي (فنلندا) نائبين لهما .

وبما انه لم يتقدم أي بلد عضو في المنظمة بدعوة لاستقبال الجمعية العامة المقبلة أعلن الرئيس انها ستنعقد في بلاد المقر ، وفقاً للمادة ١٠ من القانون الأساسي ، وستتولى الأمانة العامة تنظيمها .

واذ قررت اللجنة التنفيذية تجديد فترة مهام السيدين البروفسور سيكالدي (فرنسا) والبروفسور ماتيير (سويسرا) كمستشارين للمنظمة ، سجلت الجمعية العامة هذا القرار .

وقرر تعيين السيد بيرسون ، الرئيس المنتهية ولايته ، مستشاراً للمنظمة ، نظراً لخبرته وكفاءته وحسن معرفته بسير عمل

المنظمة . فتمت الموافقة على هذا القرار بالترحيب العام .

وقبل ان يتسلم السيد بيرسون من الرئيس الجديد ميدالية الأنتربول ، ألقى الخطبة التالية :

سيادة الرئيس الجديد للأنتربول ، عزيزي السيد بوغارين ،

يسرني عظيم السرور ان اقدم لك باسم الحاضرين هنا جميعاً أصدق التهاني وأطيب التمنيات للمستقبل . حقاً انه شرف شخصي عظيم وتحدٍ النجاح في الانتخاب لرئاسة الأنتربول . لكنه يتطلب أيضاً التوفيق بين مهارات عالية مما يمتاز به رجل الشرطة والمدير والمخطط والديبلوماسي . واعرف ، عن خبرة العمل معك عدة سنوات في الأنتربول ، أنك تملك هذه الصفات التي ستأتي بجليل النفع خلال توليك هذا المنصب في السنوات الأربع المقبلة . فاهنئك واتمنى لك التوفيق .

اصدقائي الاعزاء ،

ها قد انتخب رئيس جديد وانقضت من ثم فترة ولايتي . فيبدو من الطبيعي أن ألقي قبل مغادرتي نظرة الى الوراء فأعيش بالذكرى بعض المواقف التي عرفتها خلال ما يقرب من ١٧ سنة مضت على مشاركتي في عمل الأنتربول . كانت أول مهمة اسندت لي ، بعد تعييني مديرا عاماً لشرطة السويد عام ١٩٦٤ ، حضور الجمعية العامة التي عقدت في كاراكاس عام ١٩٦٤ . فقيض لي ان اشترك منذ ذلك التاريخ في ما لا يقل عن ١٦ جمعية عامة ، وهناك طبعاً بعض المناسبات التي اذكرها بصورة خاصة والتي أدت أدواراً هامة في تطور الأنتربول .

في عام ١٩٦٤ ابتدأ العمل في بناء أمانتنا العامة الحالية وانتهى بعد سنتين . وفي عام ١٩٦٥ نشرت وثيقة هامة في سياسة مكاتبنا المركزية الوطنية . وغني عن القول ان المكاتب المركزية الوطنية والأمانة العامة هي العمود الفقري للمنظمة . وفي عام ١٩٦٧ بلغ عدد البلدان الاعضاء ١٠٠ . وبين ١٩٧٠ و١٩٧٣ نقلت أجهزتنا المركزية للارسال اللاسلكي الى موقعها الحالي شرقي اورليان في فرنسا . وفي عام ١٩٧١ وقعت الانتربول اتفاق تعاون مع الأمم المتحدة . وفي العام التالي وقع اتفاق بشأن المقر مع الحكومة الفرنسية وهذه الوثيقة هي الآن كما تعلمون موضوع مفاوضات جديدة . وفي عام ١٩٧٣ احتفلنا في فيينا بالذكرى الخمسين لتأسيس الأنتربول . وأخيراً ، في عام ١٩٧٧ أسعدني الحظ باستقبال الدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة في ستوكهولم .

طبعا هناك كثير كثير من الذكريات التي ربما كان يجب عليّ أن اوردها هنا ، لكني أود اذا سمحتم ان اخص المستقبل ببعض دقائق لكونه في نظري أهم بكثير . فألخص افكاري بشأن المستقبل في النقاط الخمس التالية :

اولاً — تعتمد الأنتربول في أنشطتها الحالية على قانون أساسي يرقى الى عام ١٩٥٦ وقد خضع منذ ذلك الحين لتعديلات طفيفة . واعتقد أنه ربما وجب ، من أجل تحسين موقف الأنتربول الدولي قانونياً وسياسياً ، اجراء دراسة فيما اذا لم يكن أنفع للمنظمة بكثير ان تستعيض باتفاقية عن القانون الأساسي الحالي . اذ ان الحكومات المعنية ستكون باعدادها الاتفاقية ثم توقيعها عليها اكثر التزاماً ، مما يجعل الأنتربول ارجح وزناً واوفر موارد . لطفاً ، لا تظنوا اني اجهل ما تنطوي عليه هذه العملية من مصاعب ، فقد فكرت طويلاً بهذا الامر ووصلت الى نتيجة أنه جدير تماماً بدراسة جادة . هذا بالاضافة الى ما قيض لي ان ادركه ، خصوصاً اثناء اعداد الوثائق للتفاوض مع الحكومة الفرنسية ، ادراكاً افضل من ذي قبل ، ألا وهو الكفاءة المهنية العالية جداً

قاعدة المؤتمرات اثناء الانتخابات

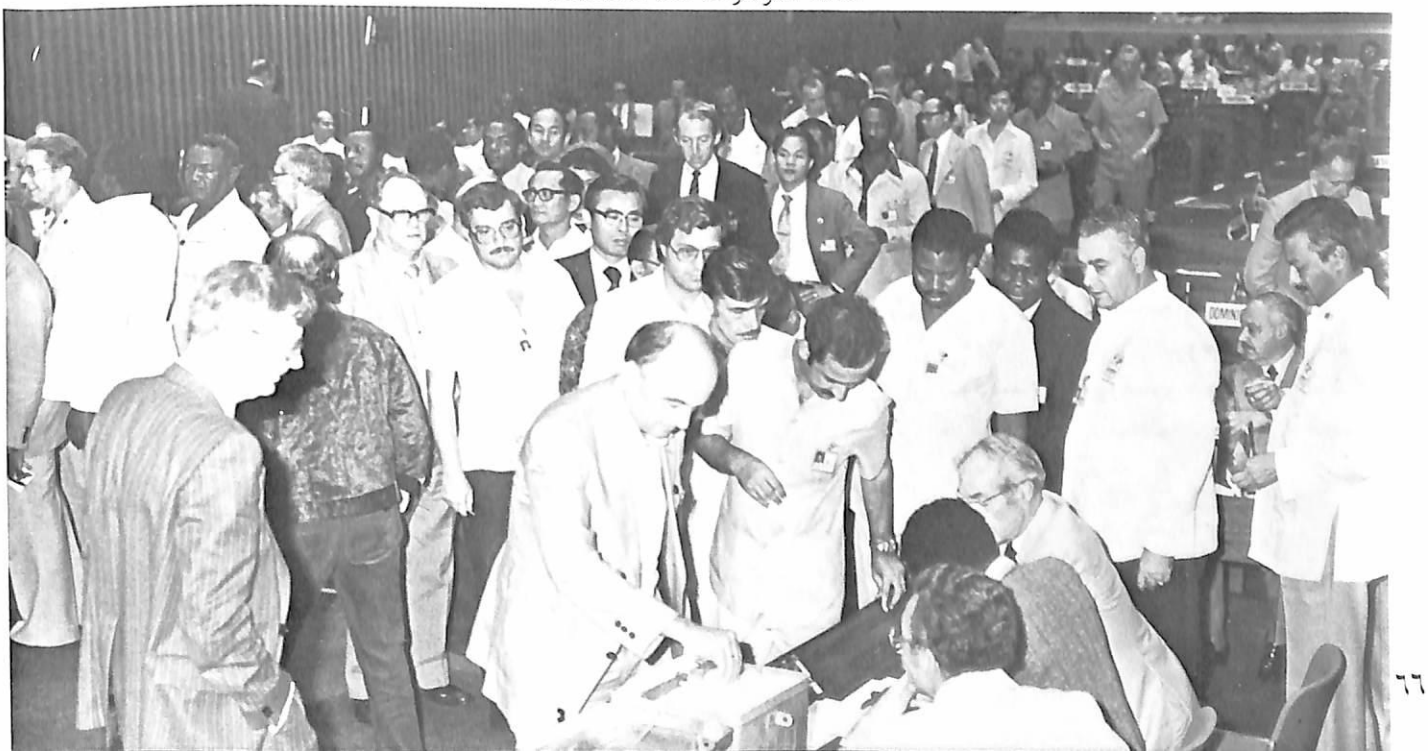

التي يتمتع بها قسم الدراسات في الأمانة العامة

ثانيا ــ وعلى كل حال ، لا بد من اجراء دراسة من اجل تحديث قانوننا الأساسي . اذ ان هذا القانون اعتمد ، كما تعلمون ، عام ١٩٥٦ ومنذ ذلك الحين طرأ على كثير من الاشياء تغير كبير . بحيث نلاحظ اليوم ان كثيراً من المسائل غير محلولة في القانون الأساسي وان مهام الأنتربول تحتاج الى تحديد واضح . فالمادة الثانية من القانون الأساسي الحالي تشير الى هذه المهام بتعابير مفرطة في التعميم . وقد حدثت تطورات كثيرة في العالم منذ عام ١٩٥٦ ، فالانتربول تحتاج شأن غيرها من المنظمات الى استخلاص نتائج هذا التطور الذي لم يحصل أقله في قطاع الاجرام . فاعتقد انه سيلزم في المستقبل القريب اعادة النظر في القانون الأساسي .

ثالثاً ــ وجدت الأمانة العامة بأشكال مختلفة وفي بلدان مختلفة طيلة ما لا يقل عن ٥٧ سنة ، ولم تجر في كل هذه المدة أية دراسة حول تنظيمها بقصد التعديل والتكميل . فبعد ان يتم تحديد مهام الأنتربول ووظائفها يبقى السؤال مطروحاً بشأن الأمانة العامة . اذ لما كانت الانتربول منظمة شرطة دولية وجب ان تكون أمانتها العامة مركز شرطة لمكافحة الاجرام ، منصبة بجهودها على العمل الشرطي . وهناك خطر دائم يهدد الهيئات الدولية وهو الافراط في العمل الاداري البيروقراطي . وهذا اذا حصل يكون وبالاً على منظمة مثل الانتربول ، من حيث ان العمل الاداري يصير عائقاً للعمل الشرطي بدلاً من ان يدعمه . فلو اجريت دراسة تنظيمية على يد فريق يتألف من خبير استشاري خارجي وبعض البلدان الاعضاء وموظفين في الأمانة العامة لأتاحت تحديث الأمانة العامة الى مدى بعيد لفائدة العمل الشرطي .

رابعاً ــ كثيراً ما تحدثت في الماضي عن التنظيم الأقليمي واريد ان اتكلم عليه الآن أيضاً ، اذ لا ارى بداً منه للانتربول كيما تكون هذه المنظمة فعالة وتحصل على النتائج المنتظرة . لأنه ، اذا لم تقدم الانتربول على اقامة مراكز اقليمية فستنشأ اكيداً مؤكداً ارتباطات ثنائية اكثر جدوى تاركة جماعة الشرطة الدولية خارج الساحة . فلو انشئت مكاتب في كل من المناطق لأدت دورا هاماً جداً بالربط بين بلدان المنطقة الواحدة والأمانة العامة ، خصوصاً في هذه الأيام وقد بلغت وسائل الاتصال ما بلغته من التطور وأدخلت تقنية الكومبيوتر على عمل الأمانة العامة . هذا بالاضافة الى ان وجود الانتربول على صعيد المناطق سينهض نهوضا حاسماً بتحسين تعاون الشرطة .

خامساً ــ تجتمع اللجنة التنفيذية حسب التقليد مرتين سنوياً ، الاولى في الربيع والثانية مباشرة قبل انعقاد الجمعية العامة . وهذا في نظري لا يفي بالغرض ، اذ يجد اعضاء اللجنة صعوبات في متابعة عمل المنظمة بمجرد اجتماعين في السنة . فأود من ثم ان اقترح على اللجنة التنفيذية الجديدة النظر في امكان الاجتماع بصورة اكثر تواتراً ، من أجل متابعة حثيثة لأنشطة الأمانة العامة ، فتساعد بذلك الأمين العام مساعدة اكبر على الاضطلاع باعباء وظيفته الهامة .

اصدقائي الاعزاء ، للانتربول مهمة وحيدة عظيمة جداً هي التعاون الدولي بين الشرطة . فيجب ان يظل دائماً اداؤها موضع اهتمام في الداخل كما في الخارج ، بغية انجاز اقصى ما يمكن انجازه ، مع احترام دائم لحقوق الانسان ودعم مستمر لهيبة الدوائر العاملة على تنفيذ القوانين واحترام موظفيها .

حاولت بهذه الكلمات التعبير عن رؤيتي لمستقبل الانتربول . ربما كنتم موافقين... وربما وجدتم حلولاً اخرى أفضل.

فاسمحوا لي الآن ان اشكر حومة جمهورية الفيليبين على دعوتها ايانا الى هنا وعلى تنظيمها تنظيماً رائعاً الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة . واسمحوا لي ان اشكر الأمانة العامة وكل موظفيها الذين عملوا في الصمت والخفاء دون ان يظهر عنهم غير النتيجة الجيدة لعملهم . واسمحوا لي ان اشكر المترجمين على ادائهم الممتاز كالمعتاد .

اصدقائي الاعزاء ، يبقى شيء اكيد جداً وهو اني سأفتقدكم جميعاً شديد الافتقاد وكذلك المهمة التي كنت اضطلع معكم بها منذ عدة سنوات . لكني آمل ان نلتقي بعد في مكان ما .

والآن اعلن انتهاء الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة للانتربول .

منصة الشرف اثناء الانتخابات .

السادة بوغارين وسيموندز فوونه ، نواب رئيس المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ــ انتربول ؛ السيد بيرسون ، الرئيس المنتهية رئاسته للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ــ انتربول ؛ السيد بوسّار ، الأمين العام للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ــ انتربول .

السيد بيرسون مهنئاً خلفه السيد بوغارين ؛ في الصف الاول السيدان سيموندز فوونه ؛ الى اليمين السيد بوسار .

الرئيس الجديد للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ــ انتربول السيد بوغارين

ولد السيد جولي ر . بوغارين في كالابان (ميندورو الشرقي) بالفيليبين .

يحمل اجازة في الحقوق وهو عضو في نقابة محامي الفيليبين منذ كانون الثاني/يناير ١٩٤٠ . ودرس في الولايات المتحدة فحصّل فيها عام ١٩٥٢ اجازة وعام ١٩٥٣ درجة ماجيستير في علوم الشرطة وادارتها من جامعة الدولة في واشنطن .

شغل عدة مناصب هامة في جيش الفيليبين واشترك في الحرب العالمية الثانية وفي زحف الموت لباتان . وبعد حياة مهنية دامت ٢٣ سنة خرج الى المعاش في كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٢ برتبة عقيد .

مارس عدة مهن قانونية من ١٩٦١ الى ١٩٦٦ ، فكان خبيراً استشارياً في علم التحقيق الجنائي وفي الأمن المصرفي وخبيراً معتمداً لدى المحاكم الفيليبينية في المجالات التالية : فحوص الوثائق والكتابات اليدوية وعلم القذائف وعلم البصمات وتحقيق الشخصية استناداً الى السمات البدنية .

في ٣ تموز/يوليو ١٩٦٧ عين مديراً للمكتب الوطني للتحري ولا يزال يشغل هذا المنصب حتى اليوم . وهو في نفس الوقت عضو في لجنة الشرطة الوطنية ومستشار دائم لدى لجنة المخدرات الخطرة وخبير استشاري في شؤون الأمن لدى عدة مصارف فيليبينية .

مثل بلاده في خمسة عشر مؤتمراً دولياً ، نخص بالذكر منها اجتماع الرابطة الدولية لعلم الاجرام الذي عقد في مدريد (اسبانيا) عام ١٩٧٠ ومؤتمر الأمم المتحدة الذي كلف بتعديل الاتفاقية الفريدة بشأن المخدرات ، الذي عقد في جنيف عام ١٩٧٢ . وكان عضواً في وفد الفيليبين الى المؤتمر الوزاري الآسيوي التاسع المنعقد عام ١٩٧٦ وعضواً في اللجنة التنفيذية للمؤتمر العالمي الرابع للقانون الطبي .

في عام ١٩٧٥ رأس المؤتمر الاقليمي الآسيوي الثالث للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ــ انتربول . وفي عام ١٩٧٨ انتخب عضواً للجنة التنفيذية ثم انتخب في عام ١٩٧٩ نائباً للرئيس عن القارة الآسيوية .

وهو منذ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ رئيس المنظمة .

الرئيس الجديد للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ــ انتربول، السيد بوغارين .

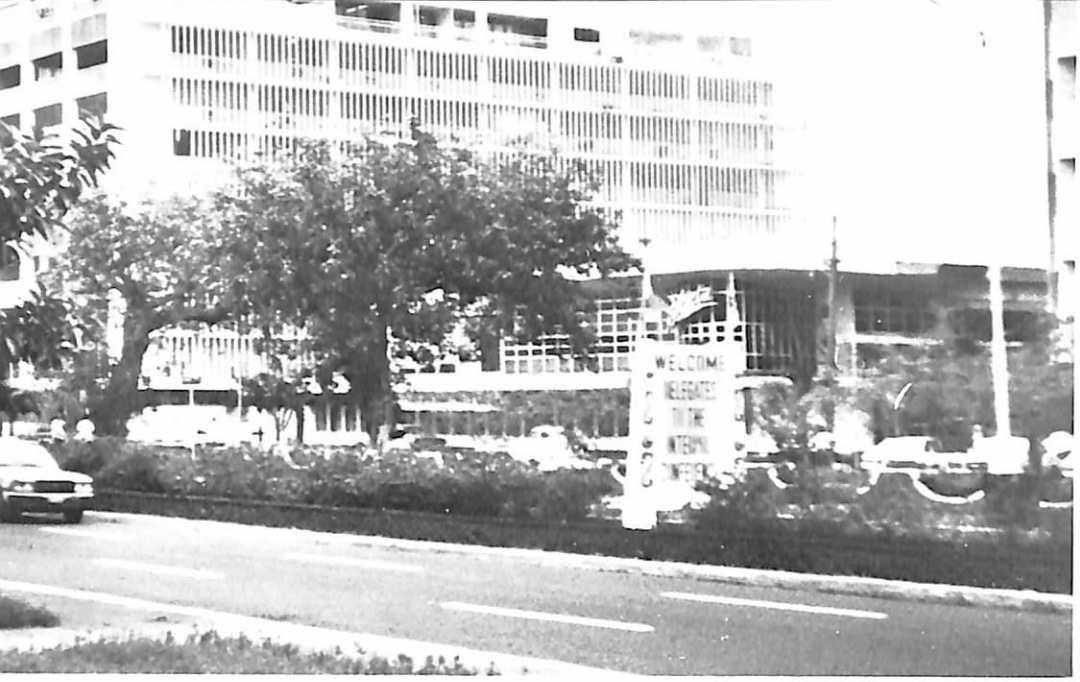

احدى المسلات المرحبة بالمندوبين

المركز الفيليبيني للمؤتمرات الدولية

«مابوهي !» انها اول كلمة تعلمها المندوبون في لغة الفيليبين بمناسبة زيارتهم للبلاد . معناها «اهلاً وسهلاً !» وما اكثر ما سمعوها ورأوها بل ببساطة عرفوها من خلال كل ما شهدوه طيلة اقامتهم من تظاهرات المودة ! .

منذ الوصول الى المطار كانت سجادة التكريم والابتسامات الصريحة واكاليل الزهور تقدمها بأناقة مضيفات ساحرات العلائم الصادقة عن حفاوة استقبال اريد له ان يكون ودياً واحتفالياً . ولم تكتف المودة بتلك العبارات من اللطف والاهتمام بل فوجيء المندوبون الرجال مفاجأة عذبة ... وما كانت لتخطر ببال : لقد تلقوا هدية لكل واحد «بارونغ» وهو اللباس الفيليبيني التقليدي ، أي جلبابا من ناعم النسيج مطرزاً يدوياً ـــ وللمناسبة كان الرسم المطرز هو شعار الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة .

فجاءت تلك الهدايا مثاراً للتقدير والاعجاب ـــ عند من سعدوا بتلقيها كما عند الآخرين ـــ لما تستطيع الايدي الفنانة الماهرة تحقيقه بسرعة فائقة . اذ لا بد من الاشارة الى امر هام وهو ان تلك الجلابيب كلها قد انجزت على القياس وعلى اكمل وجه خلال ساعات معدودة !

وشاهد المندوبون على طول الطريق الذي قادهم الى الفنادق التي نزلوا فيها مسلات نصبت لاستقبالهم كتبت عليا عبارات الترحيب والتكريم . وهكذا كان الشارع العريض المساوق لجون مانيلا يبدو ، رغم ما يعهد عليه من حيوية السير وازدحامه شأن الشرايين الرئيسية في العواصم الحديثة ، كأنه قد «حجز» للمدعوين .

يتسع المركز الفيليبيني للمؤتمرات الدولية لاستقبال عدة مؤتمرات معاً ، بفضل ما يتميز به من حداثة واسباب الراحة والرحابة وحسن التنظيم في استخدام القاعات . وهكذا كانت الحال بالضبط خلال فترة الدورة التاسعة والابعين للجمعية العامة ، ومع ذلك لم يشعر المندوبون في أية لحظة بقلة الاهتمام تجاههم . فقد كان عدد كبير من الموظفين المؤهلين اليقظين يسهرون على حسن سير الاعمال مادياً وعلى راحة المندوبين وامنهم ، بحيث لم ينقص هؤلاء ولا اعضاء الأمانة العامة أي شيء مفيد وممتع يسهل عملهم . اذ ان المركز ابعد من ان يكون فقط مكان دراسات وتبادلات فكرية ، بارداً عديم الأنس ، بل هو على العكس ملتقى مليء بالدفء والحياة . فيه مطعمان ومقهى ذو خدمة ذاتية ومكتب صرافة ومكتب بريد ودكان يشترى منه شتى المنتجات معفاة من الرسوم الجمركية ، فمكّن هذا كله الناس العاملين في المركز من حل كل مشكلاتهم المادية اليومية .

وكان باستطاعة المندوبين ايضاً بين جلستي عمل ان يستفيدوا من فترة الاستراحة ليتأملوا باعجاب ، على مقربة من مكاتب أمانة المؤتمر ، معرضاً جميلاً جداً من اللوحات الفنية المرسومة حول موضوع «التقدم» . وكانت هذه الآثار التي تتنافس قيمة وجاذبية قد حظيت بجوائز في مسابقة رسم . انها تشهد على الذكاء الفني عند الفيليبنيين وعلى غنى الهامهم وعمقه وتنوعه كما تشهد على حساسيتهم الخلاقة القادرة على التعبير عن ذاتها بنجاح في الوضوح والدقة والهندسة قدر ما تنجح في اللطائف ومراتع الخيال .

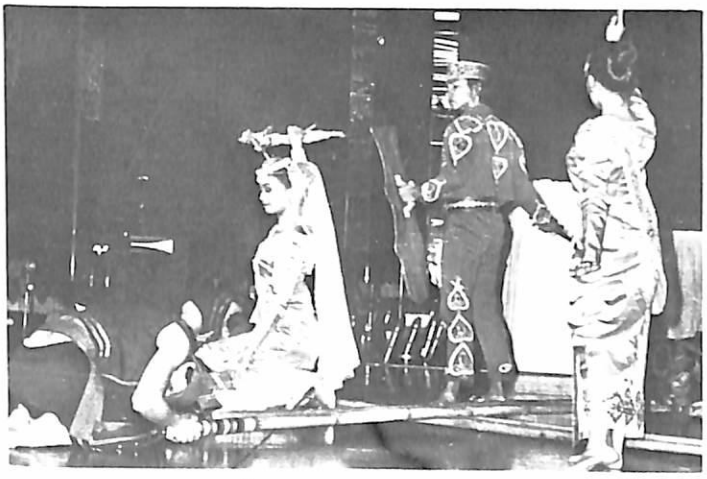

مشهد راقص في بويرتو - آزول

فتذوّقوا بهذا سلفاً شيئاً مما كانوا مقبلين على اكتشافه طيلة اقامتهم : من تنوع المواهب وروائع الفن والحرف اليدوية في الفيليبين . اذ تيسر لهم ، ابتداء من دكاكين الفنادق حتى شوارد الاستكشاف عبر مانيلا ـــ لا سيما حي «مابيني ستريت» او «بيستانغ بيليبينو» ان يروا مكشوفة على نواظرهم كل مفاتن الحرف اليدوية التي نالت للبلاد شهرة عالمية . فأمكنهم ان يتعرفوا ويستلطفوا المصابيح الشهيرة المصنوعة من عرق اللؤلؤ الناعم الابيض ، المسماة عادة «صدف الفيليبين» ، وكل الاغراض المصنوعة من هذه المادة الرهيفة . وتذوقوا المخرّمات البديعة وسلع السلالة بالالياف النباتية لا سيما الكراسي الطاووسية التي لم يمنعهم من شرائها إلّا مشكلات النقل ... وتحمسوا للصدف المنحوتة وعرق اللؤلؤ وقرون الجواميس المصنوعة حلى ثمينة ، وفتائل الفضة ، والمحيكات من ألياف الموز أو ألياف الاناناس ، والمطرزات والكثير غير ذلك . فكانوا يلاحظون دائماً رهافة الذوق وجودة الصنعة في كل ما يعرض عليهم .

وعندما كان المندوبون يغادرون مركز المؤتمرات في نهاية نهار من العمل ما كانوا متروكين وشأنهم . فالبرنامج كان قد اعد بطريقة جعلت من كل أمسية حدثاً ممتعاً . اذ تتابعت حفلات الكوكتيل العديدة على تنافس في الرهافة والامتياز ، وفي كل منها كان يشعر المدعوون المدللون عند كل واحد

سيارة «جيبني»

ويبقى المندوبون آسفين على انه لم يتوفر لهم الفراغ الكافي ليروا اكثر مما رأوا ويطوفوا في ضواحي مانيلا مثلما فعلت زوجاتهم او ازواجهن . اذ ان برنامج استقبال القرائن هو ايضاً اعد اعداداً جيداً للغاية . فبفضل هذا الاعداد تمكن مدعوو البرنامج من ان يزوروا — من بين ما زاروه — قصر الرئاسة ، واستمعوا الى العزف على ارغن من قصب الخيزران وحيد من نوعه في العالم ويرقى الى عام ١٧٩٧ ، وخرجوا في جولة الى تاغايتاي ، على بعد ٦٠ كم من مانيلا ، وهو موقع فريد مكون بصورة عجيبة عن تضافر تشكلات جيولوجية بحيث يوجد في وسط بحيرة بركان وداخله بحيرة اخرى في وسطها بركان آخر .

وحظي قرائن المندوبين ايضاً بامتياز وهو زيارة مصنع لسيارات «جيبني» . وهذه مركبات غريبة الشكل تعتبر من فرائد الفيليبين . لها حجم الحافلات الصغيرة وتستخدم لنقل العموم ، قريبة في شكلها من سيارة «الجيب» الكلاسيكية . واذ تسير في الشوارع تضفي عليها جواً من بهجة العيد ، مستلفتة الانظار ومستثيرة الاستحسان بما عليها من ألوان متنوعة ، وزخارف من ذخائر الخيال ، والكثير من الفريضات المعدنية المتخذة تمائم — لا سيما التي تمثل الخيل .

غير ان المندوبين الذين حرموا من كل ذلك ، آتاهم الحظ بأن وجدوا قرب مطار مانيلا الدولي ، تايونغ بيليبينو أو «القرية الفيليبينية» التي تجمع في مرتع وسيع كل بدائع الاقاليم الفيليبينية ممثلة ، كأنها تقدم للمسافر العجلان صورة جامعة عن هذه البلاد التي تستهوي الزائر بألف وجه ووجه .

حول المؤتمر ، كانت تلك الاقامة للمندوبين عيداً . عيداً لنواظرهم بفضل المناظر الفردوسية ، وجمال الاهلين واناقتهم ، وألوان الحياة النشيطة والمنتجات المحلية . وعيداً لافئدتهم ايضاً ، اذ ان ذلك كله ما كان ليعرف بذلك الرونق لولا البشاشة والعفوية واللطافة التي كانت تشع من اولئك الذين سهروا بحرص ، منذ اول يوم وفي كل مناسبة ، على هناء ضيوفهم والترحيب بهم ترحيباً لا يفتر بكلمة «مابوهي !»

مشهد اثناء حفلة العشاء الرسمي

من تفاصيل الاحتفال كم يعد كبيراً قدرهم وكم هو مرغوب حضورهم . وقد ضمت حفلة العشاء الرسمي الذي نظم في المرقص الكبير بفندق فيليبين بلازا حوالي اربعمئة مدعو تقاسموا وجبة شهية جداً . وتخلل الوليمة مشاهد جمعت بين منوعات حديثة ورقصات تقليدية اختلطت فيها الملابس الفاخرة الزاهية الألوان ، مما أغنى بانسجام تلك الأمسية العيد .

وكان مقرراً الخروج آخر الاسبوع في جولة . فلما اصبح يوم السبت تجمع من نهضوا من نومهم الساعة الثامنة لركوب الحافلات التي كانت بانتظارهم . ومضوا يجتازون ريفاً اخضر بالغ الخضرة بما غمره من وفرة النباتات المدارية الخلابة المناظر ، حتى وصلوا الى بويرتو آزول ، محطة حمامات حديثة جداً ، تتمتع بموقع جغرافي رائع بين الجبال وبحر الصين ، تظلل شاطئها اشجار النارجيل . فاستراح فيها الزائرون ساعات بعد ان استمتعوا بتذوق وجبة فاخرة حوت ما لذ وطاب من الفواكه المدارية الشهية . ومما ابهج هذه الوجبة ايضا مشاهد رقص وغناء قدمت بفائق الاداء على أيدي موسيقيات وموسيقيين ظرفاء ، يعزفون على آلات من الخيزران رناتها نقية أشبه بالبلور صفاء . وكرم هؤلاء الفنانون الشباب المندوبين بأن أدوا امامهم في جولة موسيقية سريعة مقطوعات ذات شهرة عالمية من انتاج اكثرية البلدان الممثلة . وهكذا اتيح لهم جميعاً وكأنهم سفراء لبلدانهم ان يسمعوا بسرور ألحاناً ألفوها وأحبوها .

وبعد هذا اليوم الحافل جداً وغيره من الايام التي لم تكن اقل امتلاءً ، ما بقي للمندوبين الوقت الكافي لزيارة المدينة واحيائها المختلفة من قديم وحديث — مثل حي ماكاتي — ولا لتأمل مشهد في آخر النهار باهر الجمال ألا وهو غروب الشمس فوق جون مانيلا المحاط بالنخيل ، ولا لارتياد مطاعم المدينة حيث الخدمة اللطيفة السريعة تقدم مأكولات معروفة دولياً وأكلات امتازت باعدادها الفيليبين لا سيما الأسماك والتشكيلة الواسعة من تحليات الختام التي ترضي الذواقين الاكثر تطلباً .

البلدان التي اشتركت في مناقشات الجمعية العامة

أثيوبيا ، الأراضي الواطئة ، الارجنتين ، اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، الأكوادور ، جمهورية المانيا الاتحادية ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوروغواي ، اوغندا ، ايرلندا ، ايطاليا ، بابوزيا — غينيا الجديدة ، باكستان ، البرتغال ، برمانيا ، بلجيكا ، بنغلاديش ، بنما ، البنين ، بوتسوانا ، بوروندي ، بيرو ، تايلاندة ، ترينيداد وتوباغو ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، توغو ، تونغا ، الجزائر ، الدنمارك ، جمهورية الدومينيكان ، رواندا ، رومانيا ، زائير زامبيا ، زمبابوي ، ساحل العاج ، سري لانكا ، السلفادور ، المملكة العربية السعودية ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلاند ، السودان ، الجمهورية العربية السورية ، سورينام ، السويد ، سويسرا ، السيشيل ، شيلي ، الصين ، عمان ، غانا ، غابون ، غواتيمالا ، غينيا الاستوائية ، فرنسا ، فنلندا ، فيدجي ، الفيليبين ، فولتا العليا ، قبرص ، كندا ، جمهورية كوريا ، كوستاريكا ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، ليبيا ، ليبيريا ، ليسوثو ، مالي ، ماليزيا ، جمهورية مصر العربية ، المغرب ، المكسيك ، ملاوي ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندة الشمالية ، موريتانيا ، جزيرة موريس ، موناكو ، النرويج ، النمسا ، نورو ، نيبال ، نيجيريا ، نيوزيلندا ، الهند ، هندوراس ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان ، الجمهورية العربية اليمنية ، يوغسلافيا ، اليونان .

المراقبون

الاتحاد الدولي لرابطات ربابنة الطائرات
الرابطة الدولية لرؤساء الشرطة
رابطة النقل الجوي الدولي
مجلس التعاون الجمركي
مكتب تخطيط كولومبو
المنظمة الدولية لشرطة المرافىء والمطارات
منظمة الطيران المدني الدولي
المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي
الهيئة الدولية لضبط المخدرات (الأمم المتحدة)

المحتويات

صفحة		
	٣٠	جلسة افتتاح احتفالية
	٣٤	انضمام بلدان جديدة
	٣٥	تقرير عن النشاط
	٤٠	المسائل المالية
	٤٠	المفاوضات الهادفة الى تعديل اتفاق المقر
	٤٠	توسيع المقر ، تقرير عن حالة مشروع البناء
	٤١	الاتجار غير المشروع بالمخدرات على نطاق دولي
	٤٦	احوال تزييف النقد في ١٩٧٩
	٤٨	اعمال التدليس الدولية
	٤٨	أمن الطيران المدني ، اجتماع لجنة الخبراء الثاني
	٤٩	حماية البيئة ودور الشرطة
	٥١	تحقيق شخصية ضحايا الكوارث
	٥٣	العنف
	٥٤	الوقاية من الجريمة
	٥٨	جنوح الاحداث ، اتجاه أعمال المنظمة
	٥٨	قانون سلوك للمسؤولين عن تطبيق القوانين
	٥٩	المواصلات السلكية واللاسلكية
	٥٩	الحالة الراهنة للمشروع فير
	٥٩	حالة مشروع الاستعمال الداخلي للكومبيوتر
	٦٠	الاجتماعات القارية
	٦٢	اجتماع رؤساء المكاتب المركزية الوطنية
	٦٤	برنامج عمل ١٩٨٠ — ١٩٨١
	٦٥	انتخابات واختيار مكان لانعقاد الدورة المقبلة الرئيس الجديد للمنظمة
	٦٩	حول المؤتمر